

# تقرير لجنة الاشتراكات

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية : الدورة التاسعة والثلاثون  
الملحق رقم ١١ (A/39/11)



الأمم المتحدة

# تقرير لجنة الاشتراكات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة التاسعة والثلاثون  
الملحق رقم ١١ (A/39/11)



الأمم المتحدة

نيويورك ، ١٩٨٤

## ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .  
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

[الأصل : بالانكليزية]  
[٧ آب/اغسطس ١٩٨٤]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٢ - ١	— عضوية اللجنة
		— النظر في قرارات الجمعية العامة ٣٣/٣٨ و ١٢٥/٣٧ و باء و ٢٣١/٣٦ ألف و ٦/٣٤ والآراء المبدأة في الدورتين السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين للجنة الخامسة
٢	١٠ - ٣	.....
٦	٣٣ - ١١	— الصور المختلفة للمنهجية الحالية
٦	٢٦ - ١٢	— ألف — المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية
١٤	٣٣ - ٢٧	— باء — مشاكل التضخم وتحويل أسعار الصرف
١٦	٤٩ - ٣٤	— عناصر المنهجية الحالية
١٧	٣٨ - ٣٥	— ألف — فترة الأساس الاحصائية
		— باء — صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض
١٨	٤٣ - ٣٩	.....
		— جيم — طرق تجنب التفسيرات المفرطة في المعدلات الفردية للأنصبة المقررة بين جدولين متتاليين
٢٠	٤٩ - ٤٤	.....
		— خامسا — منهجية وضع جدول الأنصبة المقررة : موجز وملاحظات متصلة بالموضوع
٢٤	٥٤ - ٥٠	.....
٢٦	٥٧ - ٥٥	.....
		— سادسا — مبادئ توجيهية لتجميع البيانات وتقديمها
		— سابعا — الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء الجدد عن عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤
٢٧	٦٢ - ٥٨	.....
٢٩	٦٨ - ٦٣	.....
٢٩	٦٣	— ألف — تحصيل الاشتراكات



## أولا - عضوية اللجنة

١- عقدت لجنة الاشتراكات دورتها الرابعة والأربعين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٤ الى ٢٩ حزيران /يونيه ١٩٨٤ . ولأسباب صحية لم يتمكن السيد ويلفريد كوشوريك من حضور الدورة . وحضر الدورة الأعضاء التالية أسماؤهم :

السيد أمجد على

السيد اندرزي ابراشيفسكي

السيد نوبوتوشي أكاو

السيد محمد صادق المهدي

السيد ماركو انطونيو دينيز برانداو

السيد خافيير كاستيلو أياالا

السيد أناتولي سيمينوفيتش تشيستياكوف

السيد حامد العربي الحضري

السيد ليونسيو فيرنانديس ماروتو

السيد ريتشارد فوغنيلد هينس

السيد لانس جوزيف

السيد زوران لازاريفيتش

السيد اتيليو نوربيرتو مولتيني

السيد أولوسي د . أودومي

السيد عمر سري

السيد يانغ هوشان

السيد فيليب زيلر

٢- وانتخبت اللجنة السيد أمجد على رئيسا ، كما انتخبت السيد اتيليو ن . مولتيني نائبا للرئيس .

ثانيا - النظر في قرارات الجمعية العامة ٣٣/٣٨ و ١٢٥/٣٧ و ٢٣١/٣٦ ألف و ٣٤/٦ باء والأراء المبدأة في الدورتين السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين للجنة الخامسة

٣- رجت الجمعية العامة ، في الفقرة ٢ من قرارها ٣٣/٣٨ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٣ بشأن جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة ، من لجنة الاشتراكات " أن تضطلع بالولاية المنوطة بها عملا بالقرار ١٢٥/٣٧ باء ، آخذة في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء أثناء الدورتين السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين للجمعية العامة " .

٤- وفي القرار ١٢٥/٣٧ باء المؤرخ في ١٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٢ ، فان الجمعية العامة

" ١- تؤكد من جديد أن القدرة الحقيقية للدول الأعضاء على الدفع هي المعيار الأساسي الذي يستند اليه جدول الأنصبة المقررة ؛

" ٢- تقرر أنه يجوز للجنة الاشتراكات أن تمدد دوراتها حسبما تراه ضروريا ، للقيام بما يلي :

" ( أ ) أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين الدراسة المطلوبة في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٢٣١/٣٦ ألف ، مشفوعة بمقترحاتها بشأن الطرق التي ينبغي لها اتباعها في تحديد جداول الأنصبة مستقبلا ؛

" ( ب ) أن تقدم الى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز الدورة التاسعة والثلاثين مجموعة من المبادئ التوجيهية لجمع وعرض البيانات وفقا لما هو مطلوب في الفقرة ٢ من القرار ٢٣١/٣٦ ألف ، مراعية في ذلك الآراء التي أعرب عنها عدد من الوفود ، وخصوصا فيما يتعلق بقبالية بيانات الدخل القومي للمقارنة " .

٥- واتخذت الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين القرار ٢٣١/٣٦ ألف ، المؤرخ في ١٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨١ ، وفيما يلي الفقرات ذات الصلة من منطوقه :

" ان الجمعية العامة ،

... "

- ١- " تعيد تأكيد ما قرره سابقا من أنه ينبغي ، عند قياس قدرة الدول الأعضاء على الدفع، أن تؤخذ في الاعتبار العناصر التالية بقصد تلافي تقرير أنصبة غير مناسبة نتيجة لاستخدام تقديرات الدخل القومي وحدها :
- " ( أ ) ايلاء المراعاة الواجبة للبلدان النامية بصفة عامة ، والبلدان ذات الدخل الفردي الأكثر انخفاضا ، بما في ذلك أقل البلدان نموا بصفة خاصة بالنظر الى مشاكلها الاقتصادية والعالية الخاصة ؛
- " ( ب ) التفاوتات المستمرة بين اقتصادات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ؛
- " ( ج ) الأحوال أو الظروف التي تؤثر تأثيرا ضارا في قدرة الدول الأعضاء على الدفع ؛
- " ( د ) الوضع الخاص للدول الأعضاء التي تعتمد إيراداتها على حد بعيد على منتج واحد أو على بضعة منتجات ؛
- " ( هـ ) قدرة الدول الأعضاء على الحصول على العملات الأجنبية ؛
- " ( و ) مفهوم الثروة القومية المتراكمة ؛
- " ( ز ) وجود أساليب مختلفة للمحاسبة القومية لدى الدول الأعضاء، بما في ذلك مستوى معدلات التضخم المختلفة وآثارها على امكانية مقارنة احصاءات الدخل القومي ؛
- ٢- " ترجو من لجنة الاشتراكات أن تعد مجموعة من المبادئ التوجيهية لتجميع البيانات وتقديمها من جانب الدول الأعضاء لضمان تقديم بيانات ومعلومات احصائية ملائمة الى اللجنة على أساس موحد وقابل للمقارنة ؛
- ٣- " ترجو من لجنة الاشتراكات أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين دراسة شاملة بشأن طرق بديلة لتقييم القدرة الحقيقية للدول الأعضاء على الدفع ، تأخذ في الاعتبار تماما قرار الجمعية العامة ٦/٣٤ بـ ، وجميع العناصر المدرجة في الفقرة ١ أعلاه ، بما في ذلك تحديد فترة أساس احصائية جديدة ، ووضع حد أعلى منقح لصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض ، ووضع حد للزيادات بين جدولين متتاليين " .



٦- وتنص الفقرة ذات الصلة من منطوق قرار الجمعية العامة ٦/٣٤ بـ ، المؤرخ في ٢٥ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٧٩ ، على ما يلي :

" ان الجمعية العامة ،

..... "

" ٢- ترجو من لجنة الاشتراكات أن تقوم بدراسة متعمقة للطرق والوسائل الكفيلة بزيادة الأنصاف والمساواة في جدول الأنصبة المقررة ، وتقدير تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، واضعة في اعتبارها المناقشة الدائرة في اطار البند ١٠٣ من جدول الأعمال في اللجنة الخامسة خلال الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة ، وبصفة خاصة :  
" ( أ ) الأساليب التي تتجنب احداث تغييرات مفرطة في النصيب المقرر على كل بلد بين جدولين متتاليين ، بما في ذلك طرق وضع حد بالنسبة المئوية أو حد بنقاط النسبة المئوية أو الجمع بين الاثنين ؛

" ( ب ) الطرق التي تأخذ في الحسبان الأحوال أو الظروف التي تؤثر تأثيرا ضارا في قدرة الدول الأعضاء على الدفع ، والطرق التي تضع معايير موضوعية تمكن من أخذ هذه الأحوال أو الظروف في الاعتبار لدى وضع جدول الأنصبة المقررة ؛

" ( ج ) الطرق التي تأخذ في الحسبان الحالة الخاصة للدول الأعضاء التي تعتمد متحصلاتها اعتمادا كبيرا على منتج واحد أو عدد قليل من المنتجات ؛

" ( د ) طرق تحديث قيم صيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي ، وآثارها على جدول الأنصبة المقررة ؛

" ( هـ ) الطرق التي تأخذ في الحسبان الأساليب المختلفة لاعداد الحسابات القومية في الدول الأعضاء ، بما في ذلك مستوى معدلات التضخم المختلفة وآثارها على امكانية مقارنة احصاءات الدخل القومي ؛

" ( و ) الطرق التي تأخذ في الحسبان مفهوم الثروة المتراكمة ، والطرق التي يمكن بها وضع معايير للتمكين من استخدام هذا المفهوم كعامل من العوامل لدى وضع جدول الأنصبة المقررة ؛

" ( ز ) الأساليب التي تضمن تقدير الأنصبة لجميع البلدان على أساس بيانات عن الفترة الزمنية نفسها كيما يمكن مقارنة هذه البيانات ؛

" ( ح ) الآثار المترتبة على تغيير فترة الأساس الاحصائية فسي  
جدول الأنصبة " .

٧- واستجابة للطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٣١/٣٦ ألف والذي يدعو  
الى اجراء " دراسة شاملة بشأن طرق بديلة لتقييم القدرة الحقيقية للدول الأعضاء  
على الدفع " اقترحت لجنة الاشتراكات في تقريرها عن دورتها الثالثة والأربعين ( ١ )  
أربع طرق بديلة . وقد تضمن البديل الأول اقتراحا بتحديد الأنصبة المقررة حسب  
المجموعات ؛ وربط البديل الثاني الأنصبة المقررة بعامل الموظفين وعامل السيادة ؛  
ودرس البديل الثالث الثروة القومية المتراكمة كمؤشر رئيسي للقدرة الحقيقية على الدفع؛  
أما البديل الرابع فأورد صورا أخرى هامة للمنهجية الحالية .

٨- وناقشت اللجنة الخامسة تلك البدائل الأربعة خلال الدورة الثامنة والثلاثين  
للجمعية العامة . وأثيرت عدة اعتراضات فيما يتعلق بالبديل الأول ؛ لاسيما كان  
هناك شاغل مبعثه أن تقسيم الدول الأعضاء الى مجموعات بغرض وضع جدول للأنصبة  
المقررة ليس له سند قانوني أو دستوري حسب أحكام ميثاق الأمم المتحدة . وبالمثل ،  
لم يلق البديل الثاني تأييدا من جانب غالبية الدول الأعضاء . أما البديل الثالث  
المتعلق بالثروة القومية المتراكمة فرئي أنه يمثل جهدا جديرا بالاهتمام ينبغي الابقاء  
عليه في برنامج عمل لجنة الاشتراكات ، حتى اذا ما أصبحت مفاهيم وتعريف الثروة  
القومية موحدة ، وتوفرت تقديرات الثروة القومية لعدد كبير من الدول الأعضاء ، أمكن  
النظر حينئذ الى ذلك المعيار باعتباره بديلا للدخل القومي .

٩- ونظرت لجنة الاشتراكات في الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء أثناء الدورتين  
السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين للجمعية العامة ، ولاسيما التعليقات المبدأة  
على البدائل التي تقدمت بها اللجنة . وخلال مداوات اللجنة رأى عدد من مؤيدي  
البديل الأول أنه سيتسنى وضع اجابات مقنعة على مختلف التساؤلات التقنية التي  
أثيرت خلال المناقشة التي جرت في اللجنة الخامسة بشأن ذلك البديل . الا أن لجنة  
الاشتراكات رأت في ضوء ما اعتبر أنه يمثل معارضة في الجمعية العامة للأخذ بعثل  
هذا البديل في تلك المرحلة ، أن الوقت لن يكون مناسباً لزيادة هذا البديل تفصيلا  
في دورتها الحالية .

١٠- لذلك ، كرست اللجنة قدرا كبيرا من الاهتمام لمواصلة استكشاف البديل الرابع ،  
الـ وهو الصور المختلفة للمنهجية الحالية ، مع التركيز بصفة خاصة على استخدام  
المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية وعلى مشاكل التضخم وتحويل أسعار الصرف . وبعد  
ذلك أجرت اللجنة دراسة متعمقة لعناصر المنهجية الحالية ، مثل فترة الأساس  
الاحصائية ، ووضع حد لصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض ،  
والأساليب الكفيلة بتجنب احداث تغيرات مفرطة في النصيب المقرر على كل بلد بين  
جدولين متتاليين .

### ثالثا - الصور المختلفة للمنهجية الحالية

١١- واصلت اللجنة مرة أخرى دراستها التفصيلية للطرق والوسائل التي تكفل مراعاة الاحوال أو الظروف التي ربما لا تكون قد انعكست، بما فيه الكفاية، في تقديرات الدخل القومي والفردى المستخدمة في اعداد جدول الانصبة المقررة . وتمثل احدى هذه الصور في مراعاة اختلاف مراحل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الاعضاء عن طريق ادماج المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية في المنهجية الحالية . وتتناول الصورة الاخرى مشاكل التضخم وتحويل اسعار الصرف .

#### ألف - المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية

١٢- واصلت لجنة الاشتراكات، في دورتها الحالية، دراستها لاستخدام المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية، وذلك في معرض الجهود التي تبذلها في سبيل التماس الاساليب البديلة لقياس القدرة الحقيقية للدول الاعضاء على الدفع . وقامت باستعراض عدد كبير من الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية والمؤشرات الاحصائية التي تعكس تلك الاعتبارات على أنسب وجه . وناقشت الاوزان المرجحة والمعدلات الاحصائية النسبية التي ينبغي تطبيقها على كل اعتبار من الاعتبارات وعلى الدخل الفردى، ثم أجرت، في نهاية المطاف تحليلا لمعدلات الانصبة المقررة الناجمة عن ادماج المؤشرات .

١٣- واتفقت اللجنة عموما على خمسة اعتبارات مختلفة ينبغي مراعاتها هي :  
التنمية الاقتصادية، والتنمية التعليمية، والصحة، والدين الخارجي والاحتياطيات الدولية، ثم أخيرا التغييرات في معدلات التبادل التجاري . ونظرت في قائمتين بالمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية التي يمكن أن تمثل تلك الاعتبارات : قائمة طويلة تتضمن المؤشرات المتاحة التي رئي انها متصلة بالموضوع، وقائمة قصيرة اختيرت من القائمة الطويلة لتشمل مؤشرا واحدا، أو مؤشرين على أكثر تقدير، لكل اعتبار من الاعتبارات . ورأى الاعضاء الذين أيدوا القائمة القصيرة، ان هذه القائمة تعكس بما فيه الكفاية المؤشرات الكثيرة التي تندرج، كل على حدة، تحت كل فئة من الفئات الواردة في القائمة الطويلة، بالنظر الى الارتباط الوثيق فيما بين قيم تلك المؤشرات. بيد أن اللجنة استخدمت في نهاية المطاف قائمة طويلة معدلة من أجل اختبار آثار تطبيق الصيغة المنقحة . والمؤشرات المدرجة في القائمة هي المؤشرات التي توفرت بشأنها بيانات قابلة للمقارنة بالنسبة لغالبية البلدان . وترد في المرفق الاول القائمتان الطويلة والقصيرة للمؤشرات، كما تنعكس في أعمدة المرفق الثاني القائمة الطويلة المعدلة .

١٤- واستمد ما يولي لكل من الاعتبارات الخمسة من وزن مرجح أو أهمية عن طريق حساب متوسط النقاط، البالغ مجموعها ١٠٠، التي خصصها أعضاء اللجنة لتلك الاعتبارات كل على حدة : التنمية الاقتصادية، ٣٠ في المائة؛ التنمية التعليمية، ١٠ في المائة؛ الصحة، ٢٠ في المائة؛ مركز الدين الخارجي والاحتياجات الدولية، ٣٠ في المائة؛ معدلات التبادل التجاري، ١٠ في المائة. ثم أعطيت أوزان مرجحة متساوية للمؤشرات في إطار كل اعتبار من الاعتبارات. ووضعت جداول باستخدام ثلاث مجموعات من الأوزان المرجحة للدخل الفردي مقابل المؤشرات الأخرى. وتمثل المجموعة الأولى الصيغة الحالية، حيث أعطي الدخل الفردي وزن مرجح قدره ١ وأعطي للمؤشرات الأخرى وزن مرجح قدره صفر. ووضعت المجموعة الثانية على أساس ادماج المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية في الصيغة الحالية، حيث أعطي الدخل الفردي وزن مرجح قدره ٥٠. وأعطي لجميع المؤشرات الأخرى وزن مرجح بلغ مجموعه ٥٠. أما المجموعة الثالثة فتقوم على أساس استخدام المؤشرات وحدها؛ أي أعطي الدخل الفردي وزن مرجح قدره صفر. وأعطي لجميع المؤشرات الأخرى وزن بلغ مجموعه ١.

١٥- ونظرا إلى أن اللجنة لم تتمكن من الحصول من المنظمات الدولية الأخرى على اقتراحات يمكن الأخذ بها على الفور بشأن القيم أو المعدلات الاحصائية للمؤشرات التي ينبغي استخدامها عند قياس مراحل التنمية، فقد نظرت في عدد من البدائل (متوسط منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ أقل بلد من بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ متوسط مجموعة السبعة والسبعين) وشرعت في تناول المعدلات الاحصائية المستخدمة في العملية المعروضة في تقريرها الأخير. وقد وضعت تلك المعدلات الاحصائية، أولا، بحساب متوسط قيم كل مؤشر من المؤشرات بالنسبة لبلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (باستثناء أيسلندا) ثم بحساب المتوسط غير المرجح لمتوسط القيم بالنسبة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وحساب القيم بالنسبة للبرازيل.

١٦- ولا حظت اللجنة أنه بالرغم مما بذلته من جهود للاقتصار على ادماج المؤشرات التي تتاح قيم بشأنها بالنسبة لمعظم البلدان فإنه ما زالت توجد عناصر غير قابلة للمقارنة بين البيانات المستخدمة. وما زالت قيم تلك المؤشرات تتسم بأوجه قصور مختلفة على النحو المبين في حواشي المرفق الثاني. وفي حين أن البيانات تتعلق عموما بعام ١٩٨١ فإنه لم يتوفر بالنسبة لبعض المؤشرات سوى بيانات سنوات سابقة. ويدل وجود ثلاث نقاط في الجدول على عدم توفر البيانات

بالنسبة لمؤشر ما . وافترض، عند تجهيز تلك البيانات، ان القيم غير المتوفرة مساوية للمعدلات الاحصائية . وما زالت البيانات المتعلقة بثلاثة مؤشرات - " الصناعة التحويلية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الاجمالي " و " الدين الخارجي كنسبة مئوية من حواصل الصادرات " ، و " معدلات التبادل التجاري " - تمثل صعوبات خاصة .

١٧- ولاحظت اللجنة أن الارقام الواردة تحت " الصناعة التحويلية كنسبة مئوية من مجموع الناتج المحلي الاجمالي " فيما يتعلق بالاقتصادات المخططة مركزيا هي عبارة عن أرقام معدلة . فالارقام التي وردت في بادئ الامر على أنها أرقام الصناعة التحويلية الخاصة بالاقتصادات المخططة مركزيا كانت في الواقع بيانات عن الصناعة، لا تشمل الصناعة التحويلية فحسب بل تشمل أيضا التعدين ونتاج الكهرباء، كما أن الارقام المتعلقة بالناتج المحلي الاجمالي كانت في بادئ الامر بيانات عن صافي الناتج المادي، لا تشمل انتاج الخدمات غير المادية .

١٨- والارقام الواردة تحت " الدين الخارجي معبرا عنه بنسبة مئوية من حواصل الصادرات " مستمدة من مصادر مختلفة : بيانات البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن ديون البلدان النامية، وأرقام الدين التي نشرها مصرف التسويات الدولية بالتعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن بلدان مجلس التعاضد الاقتصادي، وبيانات صندوق النقد الدولي عن الديون بالنسبة لبقية بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي . وتتعلق بيانات البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومصرف التسويات الدولية / منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي باجمالي الديون الخارجية أي، الديون العامة والديون الخاصة في حين لا تغطي بيانات صندوق النقد الدولي سوى الديون الخارجية الحكومية، باستثناء الديون الخاصة والديون التي تتكبدها المؤسسات العامة .

١٩- أما أثر " معدلات التبادل التجاري " ، التي عرفت على انها نسبة الرقم القياسي لاسعار الصادرات الى الرقم القياسي لاسعار الواردات، فقد استمدت من مصدرين مختلفين . ففيما يتعلق بالبلدان النامية، تستند المعلومات الى " كتيب احصاءات التجارة الدولية والتنمية " ( ٢ ) الذي يصدره مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ( الاونكتاد ) في حين تم الحصول على الارقام القياسية لاسعار فيما يتعلق بالاقتصادات السوقية المتقدمة النمو والاقتصادات المخططة مركزيا من " حولية الامم المتحدة لاصحاصات الحسابات القومية " ( ٣ ) . ويقصر منشور الاونكتاد الارقام

القياسية للأسعار على تجارة السلع وحدها ، تاركا الخدمات جانبا ، فضلا عن ذلك فإنه يستخلص الأرقام القياسية على أساس ما يطلق عليه اسم قيم الوحدات ، أى أسعار مجموعة دولية مختارة من السلع المتجر فيها . وتشمل الأرقام القياسية لأسعار الصادرات والواردات المتضمنة في " حولية إحصاءات الحسابات القومية " جميع السلع المتجر فيها دوليا فضلا عن الخدمات .

٢٠ - وعند تحليل آثار أدماج المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية في صيغة جدول الانصبة المقررة كما هو وارد في المرفق الثاني ، لاحظت اللجنة أن غالبية البلدان المتقدمة النمو ستشهد انخفاضا في معدلات الانصبة المقررة ، في حين أن معدلات الانصبة المقررة على غالبية البلدان النامية ستشهد ارتفاعا ، وذلك بالمقارنة بالمعدلات المستخلصة من المنهجية الحالية . وتجدر الإشارة الى أن الجدول الناتج من المقارنة البسيطة للدخول القومي ، في ظل المنهجية الحالية ، معدّل بالفعل بدرجة كبيرة وفقا للخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض . وتشير الدراسات التي أجريت حتى الآن الى ان ادخال المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية بالنسبة للكثير من البلدان النامية كمعايير تكميلية يقلل من أثر الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض ، مما ينجم عنه ارتفاع كبير في الجداول الموضوعه آليا للانصبة المقررة .

٢١ - ولغهم هذه الظاهرة ، يلزم فهم أسلوب تطبيق الصيغة المعدلة لجدول الأنصبة المقررة ، وهو يماثل أسلوب تطبيق الصيغة الحالية للخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض . ففي الصيغة الحالية يستخدم كمعيار رئيسي لتحديد الأنصبة المقررة ، متوسط تقديرات الدخل القومي لكل بلد ثم يعدل هذا المتوسط تنازليا بالنسبة للبلدان التي يكون فيها الدخل الفردى بدولارات الولايات المتحدة أدنى من الحد أو المعدل الإحصائي ، الذي يبلغ في الوقت الراهن ٢١٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وقد وضعت نسبة الخصم المثوية من الدخل القومي على أساس مدى قصور الدخل الفردى عن الحد البالغ ٢١٠٠ دولار . وكما هي الحال بالنسبة للهند على سبيل المثال ، فإنه إذا كان الدخل الفردى هو ١٦٥ دولارا ، أى ٨ في المائة من ٢١٠٠ دولارا أو أقل من الحد بنسبة ٩٢ في المائة ، يكون الخصم ٩٢ في المائة ضروها في حد التدرج الحالي للاعفاء البالغ ٨٥ في المائة ، أو ٧٨ في المائة من الدخل القومي . وتطبق الصيغة المعدلة بالطريقة نفسها ، باستخدام متوسط مرجح للاقتطاعات بالنسبة لكل مؤشر من المؤشرات . ومعنى آخر ، تستخدم المؤشرات في هذه الصيغة المعدلة جنبا الى جنب مع الدخل الفردى ، عند حساب النسبة المثوية للاقتطاعات من الدخل القومي . وفي

حالة الهند يتبين بوضوح من الجدول أدناه، السبب الذي يجعل الدخل الذي يحتسب على أساسه النصيب المقرر ومعدل النصيب المقرر لذلك البلد يرتفع ارتفاعا كبيرا عند استخدام الصيغة المعدلة بالمقارنة بالصيغة الحالية . والاقتطاعات بالنسبة للمؤشرات الاضافية أقل بكثير منها بالنسبة للدخل الفردي وحده، بل انها تكون في بعض الاحوال سلبية، مما يعني ضمنا أن قيمة المؤشر تكون أكثر مواساة من المعدل الاحصائي، ومن ثم ينبغي زيادة الدخل الذي تحتسب على أساسه الانصبة المقررة لا تخفيضه . وفي حين ان الخصم المحتسب على أساس الصيغة الحالية هو ٧٨٢ في المائة فان المتوسط المرجح للاقتطاعات بالنسبة لكل المؤشرات بما في ذلك الدخل الفردي لا يعدو و ٤٨ في المائة . واذا استبعد الدخل الفردي من الصيغة الخاصة بالاقتطاعات، واذا لم تطبق سوى المؤشرات الاخرى، فان النسبة المئوية للخصم ستتنخفض مرة أخرى لتصبح ١٧٨ في المائة [ (٣٩١-٤٨٠) × ٢ ] .

<u>المؤشر</u>	<u>دون الحد</u>	<u>الوزن المرجح</u>	<u>حد تدرج الاعفاء</u>	<u>الخصم</u>
---------------	-----------------	---------------------	------------------------	--------------

( النسب المئوية )

١- الصيغة الحالية :				
الدخل الفردي المنخفض	٩٢	× ١٠٠	× ٨٥	= ٧٨٢
٢- الصيغة المعدلة				
( أ ) الدخل الفردي المنخفض	٩٢	× ٥٠	× ٨٥	= ٣٩١
( ب ) الصناعة التحويلية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الاجمالي	٣٧	× ٣٧٥	× ٨٥	= ١١٢
( ج ) نصيب الفرد من استهلاك الطاقة	٩٤	× ٣٧٥	× ٨٥	= ٣٠٠
( د ) ثلاث سلع أساسية تصديرية رئيسية كنسبة مئوية من اجمالي الصادرات	٢١	× ٣٧٥	× ٨٥	= ٠٧٠

المؤشر	دون الحد	الوزن المرجح	حد تدرج الاعفاء	الخصم
( هـ ) العمر المتوقع عند الميلاد	25	5	85	10
( و ) معدل الالمام بالقراءة والكتابة	58	5	85	25
( ز ) استهلاك الفرد اليومي من السلع	36	5	85	15
( ح ) المركبات التجارية المستخدمة بالنسبة الى الفرد الواحد	96	375	85	30
( ط ) الدين العام كنسبة مئوية من حصائل الصادرات	3	75	85	2
( ي ) الاحتياطيات الدولية كنسبة مئوية من الواردات	47	75	85	30
( ك ) معدلات التبادل التجارى	13	5	85	6
متوسط الخصم				480

٢٢ - والنقص في الدخل الذى يحسب عليه النصيب المقرر وكذلك معدلات الانصبة المقررة بالنسبة للبلدان المتقدمة النمو، كما يرد في المرفق الثاني، هو الدرجة الاولى نتيجة لنقص مجموع الاعفاءات المقدمة للبلدان النامية، على النحو الموضح أعلاه . فبموجب الصيغة الحالية تبلغ الاعفاءات الممنوحة للبلدان التسي



تتميز " بانخفاض الدخل الفردي " ١٦٢٢ في المائة من الدخل القومي الاجمالي للبلدان التي يزيد متوسط الدخل الفردي فيها على الحد المذكور باستثناء\* الولايات المتحدة . وعلى ذلك فان الدخل الذي يستقطع منه النصيب المقرر يزيد بالنسبة لهذه المجموعة بمقدار ١٦٢٢ في المائة على دخلها القومي . وتخفف هذه الاعفاءات الى ٤٥ في المائة عند استخدام الصيغة المعدلة التي تجمع بين الدخل الفردي وغيره من المؤشرات على أساس ٥٠ - ٥٠ ، والى ٢٤ في المائة عند استخدام مؤشرات أخرى غير متوسط الدخل الفردي .

٢٣- وتقرن النتائج الواردة في المرفق الثاني بنتائج عملية مماثلة قامت بها اللجنة في العام الماضي واستكملت في المرفق الثالث للتقرير الحالي . ففي ذاك الوقت نظرت اللجنة في منهجية بديلة تراعي الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية الطويلة الامد . فاخترت، على سبيل الايضاح وعلى اساس توافر البيانات، مؤشرات يمكن أن تعبر عن هذه الاعتبارات، وهي : ( أ ) الصناعة التحويلية كنسبة مئوية من مجموع الناتج المحلي الاجمالي ؛ ( ب ) صادرات السلع المصنعة كنسبة مئوية من مجموع الصادرات ؛ ( ج ) ثلاث سلع تصدير رئيسية كنسبة مئوية من مجموع الصادرات ؛ ( د ) النسبة المئوية لعدد السكان العاملين خارج ميدان الزراعة ؛ ( هـ ) عدد أجهزة الهاتف لكل ١٠٠٠ شخص ؛ ( و ) نسبة الذين يعرفون القراءة والكتابة ؛ ( ز ) استهلاك الفرد اليومي من السعرات . وقررت ألا تدخل في هذه العملية مؤشرات للاجل القصير كمعدلات التبادل التجاري وحاصل الصادرات والدين العام الخارجي والاحتياطيات الدولية .

٢٤- وجداول الانصبة المقررة الواردة في المرفق الثالث والناجمة عن ادراج المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية المذكورة أعلاه تشمل ٦١ دولة من الجدول الاعضاء التي تزيد أنصبتها المقررة الحالية عن ٠.٣ ر في المائة كما في البيانات الواردة في المرفق الثالث . وتشير البيانات المتعلقة بالدخل القومي ونصيب الفرد من الدخل القومي والواردة في العمودين ( ١ ) و ( ٢ ) الى متوسطات عن فترة الاساس ١٩٧٣ - ١٩٨٢ ، بينما توافق البيانات المتعلقة بالمؤشرات، على النحو المبين في الاعمدة ( ٣ ) الى ( ٩ ) ، آخر سنة تتوافر عنها بيانات، وهي بصفة عامة سنة ١٩٨١ . وترد معايير أو حدود متوسط الدخل الفردي والمؤشرات تحت عناوين المؤشرات في الاعمدة ( ٢ ) الى ( ٩ ) وهي على الترتيب ١٠٠ ٢ دولار والقيم المتوسطة للمؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية لبلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبرازيل . ويورد العمود ( ١٠ ) الجدول

المبني على هذا الحساب والذي يعطي لمتوسط الدخل الفردي وزنا مرجحا مقداره ١ ولجميع المؤشرات الاخرى وزنا مرجحا مقداره صفر . وترد فسي العمودين ( ١١ ) و ( ١٢ ) المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية مدرجة كبديل للمنهجية الحالية . ويبين العمود ( ١١ ) جدول الانصبة المقررة الناتج باستخدام متوسط الدخل الفردي الي جانب مؤشرات أخرى بوصفها بارامترات هذه الصيغة ، مع اعطاء متوسط الدخل الفردي وزنا مرجحا قدره ٥٠ . ومجموعة المؤشرات السبعة وزنا مرجحا مساويا ينقسم الي وزن مرجح قدره ٠.٧١ لكل مؤشر . ويبين العمود ( ١٢ ) الجدول الناتج مبنيا على استخدام المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية السبعة فقط مع استبعاد متوسط الدخل الفردي . وبذا خصص للمؤشرات السبعة وزن مرجح اجمالي قدره ١ أو ١٤٣ . لكل مؤشر ، ولمتوسط الدخل الفردي وزن مرجح قدره صفر .

٢٥ - واقترح بعض الاعضاء استخدام البيانات المتعلقة بالدين الخارجي والاحتياطيات الدولية ومعدلات التبادل التجاري لتشمل حتى السنوات الاقرب من فترة الاساس وأعرب بعض الاعضاء عن تشككهم في استصواب هذا الاقتراح ، لعدم توفر هذه البيانات وعدم قابليتها للمقارنة . وعلى أي حال يتعين بالضرورة تقصي هذه المؤشرات بصورة منفصلة .

٢٦ - واستنادا الي التحليل المتقدم ، وكذلك بالنظر الي نقص البيانات القابلة للمقارنة بشأن المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية ، لا تعتزم اللجنة استخدام هذه المؤشرات في منهجية حساب الانصبة المقررة في الوقت الحاضر . فما ظهر من نتائج لهذه العمليات حتى الان ، سواء استخدمت وحدها أم مقترنة بصيغة الدخل الفردي المنخفض ، لا تنفع معظم البلدان النامية بقدر ما تنفعها صيغة الدخل الفردي المنخفض . وتعتزم لجنة الاشتراكات التي ما فتئت تدرس المؤشرات منذ عام ١٩٦٩ ، أن تواصل ، ما لم تقرر الجمعية العامة غير ذلك ، دراسة هذه المسائل ودراسة مؤشرات اضافية وتجربة أوزان مرجحة ومعايير مختلفة ، فضلا عن استكشاف أساليب جديدة في بحثها عن وسائل قياس القدرة الحقيقية للدول الاعضاء على الدفع .

## با - مشاكل التضخم وتحويل أسعار الصرف

٢٧ - رجت الجمعية العامة من لجنة الاشتراكات في قرارها ٦ / ٣٤ با ، الفقرة ٢ (هـ) ، و ٣٦ / ٢٣١ ألف ، الفقرة ١ ( ز ) ، مراعاة مستوى معدلات التضخم المختلفة وآثارها على إمكانية مقارنة احصاءات الدخل القومي . وقد حلت الدراسات السابقة التي استعرضتها اللجنة التغيرات السعرية في البلدان الفردية وقارنتها بحركة أسعار الصرف . واستنادا الى هذه التحليلات استنبط ما يسمى بـ " أسعار الصرف الكاذبة " ولها الآن تسمية أدق هي " أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار " طبقت في الحالات المتطرفة كعوامل تسوية على الدخل القومي بدولارات الولايات المتحدة وذلك لموازنة التغيرات في الزيادة أو النقص في تقييم عملية كل بلد بالنسبة الى عملات البلدان الأخرى منذ سنة الأساس .

٢٨ - وقد أدركت اللجنة أن الافتراض الذي تنطوي عليه المنهجية المتقدمة ، وهو أن أسعار صرف فترة الأساس هي عوامل التحويل " الصحيحة " للفترة التي تحسب عنها الأنصبة المقررة إنما يمثل قيودا خطيرا على صحة بيانات الدخل القومي المعدل . وبين يدي اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين دراسة استعريض فيها عن تحويل سعر الصرف بتحويل بني على أساس استخدام تعادلات القوة الشرائية . ذلك أن التحويل على أساس تعادلات القوة الشرائية للدخل القومي لن يزيل الاختلافات في التغيرات السعرية في البلدان المختلفة على مدار الوقت المنقضي منذ فترة الأساس فحسب بل سيقضي أيضا على تقويم العملات بأقل أو أكثر من قيمتها الحقيقية تجاه دولار الولايات المتحدة في فترة الأساس .

٢٩ - ويرد في المرفق الرابع صورتا التحويل المستندتان الى تعادلات القوة الشرائية وسعر الصرف المعدل حسب الأسعار كمنهجين بدليلين لازالة الفروق في أسعار التضخم بين البلدان . وفي حين أن أسعار الصرف تعكس أثر صادرات وواردات السلع والخدمات ، فضلا عن المعاملات المالية وما يتصل بها من معاملات بين البلدان ، فإن تعادلات القوة الشرائية تمثل نتائج مقارنة أسعار جميع الخدمات والسلع المنتجة ، سواء جرى أو لم يجر تبادلها دوليا . ومن جهة أخرى لا تأخذ تعادلات القوة الشرائية في اعتبارها المعاملات المالية وما يتصل بها من معاملات . وبالنسبة لثلثي البلدان البالغ عددها ٦١ بلدا التي تزيد معدلات أنصبتها المقررة على ٣٠٠ في المائة ، فقد توافرت البيانات التي يقاس اليها أسعار وكميات ما يزيد عن ١٠٠ سلعة فيما يتعلق بعام ١٩٨٠ ، وبالنسبة لبعض البلدان فيما يتعلق بعام ١٩٧٥ . ثم استكملت هذه البيانات استكمالاً استقرائياً لسنوات أخرى باستخدام معدلات تضخم نسبية على مدى فترة زمنية معينة بين البلدان . وبالنسبة الى البلدان التي لا توجد لها مثل هذه البيانات ، بنيت البيانات السعرية

المشتركة بين الأقطار على نتائج دراسات مخصصة وما لوحظ من علاقات بين نسب أسعار الصرف وتعادلات القوة الشرائية وبين مستويات الدخل الفردي للبلدان التي تتوافر بالنسبة لها بيانات تستخدم كأساس للمقارنة . ولما كان الدخل الفردي المحول على أساس تعادلات القوة الشرائية هو في المتوسط أعلى من الدخل الفردي الذي يتم الحصول عليه باستخدام أسعار الصرف ، فقد زيد حد الدخل الفردي الى ٣٨٠٠ دولار وزياد التدرج الى ١١٠ في المائة . وقد حددت هذه القيم البارامترية الجديدة ، التي استخدمت لغرض الايضاح فقط ، بطريقة لا تؤثر على تقسيم البلدان الى مجموعات فوق الحد أو دونه ولا على الاعفاءات الممنوحة للبلدان التي تصنف دون الحد وذلك بالمقارنة مع الجدول الحالي .

٣٠ - وقورن جدول الأنصبة المقررة الذي يستند الى تحويلات تعادلات القوة الشرائية بجدول يستند الى سعر الصرف المعدل حسب الأسعار . والتحويل الذي يستند الى سعر الصرف المعدل حسب الأسعار لا يسوى سوى أسعار الصرف المتعلقة بالتغيرات النسبية في الأسعار بين البلدان من الفترة ١٩٧١ - ١٩٨٠ الى الفترة ١٩٧٣ - ١٩٨٢ . ولما كانت هذه التسوية مماثلة لاجراء استكمال تعادلات القوة الشرائية المبين أعلاه ، فانه يمكن اعتبار سعر الصرف المعدل حسب الأسعار تنفيذا جزئيا للتحويل القائم على تعادلات القوة الشرائية . وهو لا يعدل بالنسبة للفروق بين أسعار الصرف وتعادلات القوة الشرائية في فترة الأساس .

٣١ - وبعد النظر المدقق خلصت اللجنة الى انه يمكن عندئذ استخدام التحويل القائم على تعادلات القوة الشرائية . ولاحظت أن عدد البلدان التي تتوافر لديها بيانات يمكن القياس اليها غير كاف ويتعين زيادته قبل أن يكون لاستخدام التحويل القائم على تعادلات القوة الشرائية ما يبرره . وعلى ذلك فقد أوصى بعض الأعضاء باجراء دراسة جديدة حالما تتوافر نتائج المرحلة الخامسة لمشروع مقارنة الأسعار الدولية الذي سيشمل عددا أكبر من البلدان . ورأى آخرون أن استخدام تعادلات القوة الشرائية سوف يؤدي نظريا الى تشوهات في قدرة الدول الأعضاء النسبية على الدفع . وفي غضون ذلك ستواصل اللجنة دراسة البيانات المتعلقة بسعر الصرف المعدل حسب الأسعار بغية تحديد آثار التضخم على حساب الدخل القومي . على أن بعض الأعضاء اعترضوا على سلامة تعديل أسعار الصرف الرسمية لتلائم مستويات التضخم . وحيد آخرون استخدام بيانات سعرية ثابتة أو سعر الصرف المعدل حسب الأسعار لمواجهة مشكلة التضخم . ومع ذلك قال غيرهم انه

ينبغي الاستمرار في تطبيق هذه التصحيحات ، على ان يقتصر ذلك على حالة البلدان التي تعاني من تضخم شديد الوضوح أو من تضخم غير عادي لا يمكن تعويضه .

٣٢ - وفي هذا الصدد ، لفت بعض الأعضاء الانتباه الى انه في الوقت الذي كانت فيه معدلات النمو الاقتصادي لبلدان مجلس التعاضد الاقتصادي ككل ، على النحو المنشور في وثائق الامم المتحدة ، تبين زيادة اعلى من الزيادة في المعدلات بالنسبة لبلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ككل ، فان الأنصبة المقررة الخاصة بالأمم المتحدة بالنسبة للمجموعة الأولى من البلدان كانت ذات اتجاه تنازلي والعكس بالعكس . وأكد بعض الأعضاء الآخرين ان معدلات النمو الاقتصادي لبلدان مجلس التعاضد الاقتصادي ، على النحو المنشور في وثائق الامم المتحدة ، تستند الى البيانات المتعلقة بالدخل القومي بالأسعار الثابتة وبالعملة الوطنية لكل بلد ، بينما يستند جدول الأنصبة المقررة ، الذي ينبغي له ان يعكس القدرة النسبية للأعضاء على الدفع ، الى بيانات الدخل القومي معبرا عنها بالأسعار السوقية الحالية وبدولارات الولايات المتحدة . ومن ثم ، لا يمكن ان توجد علاقة مباشرة بين ما نشر من معدلات النمو الاقتصادي لبلدان مجلس التعاضد الاقتصادي واتجاه جداول أنصبتها المقررة . ومع ذلك اعرب أعضاء آخرون عن اعتقادهم بان هذا الموضوع لم يدرس دراسة كافية تسمح بالتوصل الى نتيجة في ذلك الوقت .

٣٣ - ووافقت اللجنة على ان من الضروري الامعان في دراسة العلاقات بين آليّة التحويل التقليدي لسعر الصرف وعامل تعديل الدخل القومي على النحو المستمد من سعر الصرف المعدل حسب الأسعار وتعادلات القوة الشرائية كما هو مبين في المرفق الرابع .

#### رابعاً - عناصر المنهجية الحالية

٣٤ - طلبت الجمعية العامة في عدة قرارات الى لجنة الاشتراكات ان تدرس فترة الأساس الاحصائية وصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض والحد المتعلق بالتغيرات بين جدولين متتاليين .

## ألف - فترة الأساس الإحصائية

٣٥ - أشارت اللجنة الى ان جدول الأنصبة المقررة في الأمم المتحدة كان يقوم قبل عام ١٩٥٢ على بيانات سنة واحدة ؛ وفي ١٩٥٢ ، استخدم متوسط تقديرات الدخل القومي عن سنتين اثنتين . أما في عام ١٩٥٣ فقد قررت اللجنة أن تضع حساباتها على أساس متوسط بيانات الدخل القومي لثلاث سنوات . وفي عام ١٩٧٧ وسعت اللجنة فترة الأساس هذه لتصبح سبع سنوات على أساس ان الفترة الأطول سيتميل الى التخفيف من تأثير التقلبات الاقتصادية القصيرة الاجل في قدرة الدول الاعضاء على الدفع ، وهي بذلك تلطف من حدة التغييرات في معدلات الأنصبة المقررة . وقد استخدمت فترة السنوات السبع كأساس في وضع جدول الأنصبة المقررة لفترتي ١٩٧٨ - ١٩٧٩ و ١٩٨٠ - ١٩٨٢ . أما الجدول الحالي للفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٥ فقد وضع على أساس فترة عشر سنوات وهي الفترة التي حددتها الجمعية العامة بقرارها ٣٦ / ٢٣١ ألف الفقرة ٤ ( أ ) .

٣٦ - وللقيام بعملية تقدير آثار اختلاف فترات الأساس على جدول الأنصبة المقررة ، كان معروضا على اللجنة الأشكال المختلفة لجدول الأنصبة المقررة الموضوعة آليا على أساس متوسط بيانات الدخل القومي لفترات سنة واحدة وثلاث وخمس وسبع وعشر سنوات وأربع عشرة سنة . وجرى الاعراب عن آراء مفادها ان فترة الأساس الأقصر تعكس بصورة أكثر دقة الحالة الراهنة لبلد ما وبالتالي القدرة الحقيقية للدول الاعضاء على الدفع . وأشهر بصفة خاصة الى وجود فترة من التأخير تتراوح بين سنتين وأربع سنوات وذلك بين آخر سنة تستخدم احصائياتها والسنة التي يطبق عليها جدول الأنصبة المقررة . ورأى بعض أعضاء اللجنة ان تمديد فترة الأساس لفترة أطول من عشر سنوات يتصف بمزايا معينة .

٣٧ - وأشارت اللجنة الى الاقتراحات التي كانت قد قدمت في دورتها السابقة والتي مفادها ( أ ) انه اذا كان متوسط الدخل القومي لبلد ما خلال السنوات الثلاث الأخيرة أقل من متوسط الدخل خلال السنوات الثلاث السابقة للأخيرة ، ينبغي عدم ايقاع أي زيادة في معدل النصيب المقرر على البلد ، بغض النظر عن طول فترة الأساس ؛ ( ب ) وان يعطى وزن مرجح قدره ٢ لبيانات السنوات الثلاث الأخيرة من فترة الأساس ووزن مرجح قدره ١ للسنوات الأخرى . وقد اعتبر أنصار الاقتراح الأول انه اقتراح سليم لأنه يأخذ في اعتباره الاداء المالي والاقتصادي الفعلي للبلدان في السنوات الثلاث الأخيرة بالمقارنة مع السنوات الثلاث السابقة لها ، وهذا يتفق مع الممارسة المتمثلة في استعراض جدول الأنصبة المقررة كل ثلاث سنوات . وأما الرأي المعاكس فكان يقول بأن الاقتراح الأول يمثل استثناءً واسعاً جداً من شأنه ان يؤدي الى الظلم ، مثلاً في الحالات التي

يكون فيها الدخل الخاضع لحساب الأنصبة واحدا في بلدين ولكن معدلات تزايد الدخل خلال فترة الأساس مختلفة بينهما . أما الاقتراح الثاني فقد اعتبر انه أقل دقة ، لأنه يعبر عن مسألتين متعاكستين على ما يبدو وهما : تخفيف تأثير التقلبات باطالة فترة الأساس وفي الوقت نفسه اعطاء وزن مرجح أكبر للحالة في السنوات الاقرب .

٣٨ - وبعد مناقشة مستفيضة لهذه المسألة ، اتفقت اللجنة على الأهمية الأساسية لاستمرار الحفاظ على فترة أساس واحدة . وخلصت اللجنة الى انه ينبغي الابقاء على فترة الأساس التي طولها ١٠ سنوات للجدول القادم الذي يغطي الفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٨ .

باء - صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض

٣٩ - وفقا للفقرة ٤ (ب) من القرار ٣٦ / ٢٣١ ألف ، يتألف الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض الذي طبق في وضع جدول الأنصبة المقررة للفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٥ ، من حد أعلى قدره ٢١٠٠ دولار ومن حد تدرج للاعفاء الممنوح قدره ٨٥ في المائة . ولاحظت اللجنة ان حدود الدخل الفردي وحدود التدرج للاعفاء الممنوح تطورت منذ عام ١٩٤٨ على النحو التالي :

جدول الأنصبة المقررة	حد الدخل الفردي (بدولارات الولايات المتحدة)	حد تدرج الاعفاء (النسبة المئوية)
١٩٤٨ الى ١٩٥٢	١٠٠٠	٤٠
١٩٥٣ الى ١٩٧١-١٩٧٣	١٠٠٠	٥٠
١٩٧٤ الى ١٩٧٦	١٥٠٠	٦٠
١٩٧٧ الى ١٩٧٨-١٩٧٩	١٨٠٠	٧٠
١٩٨٠ الى ١٩٨٢	١٨٠٠	٧٥
١٩٨٣ الى ١٩٨٥	٢١٠٠	٨٥

٤٠ - واعتبر بعض أعضاء اللجنة بقوة ان حد الدخل الفردي يجب ان يعدل بزيادته بحيث يعكس معدل التضخم في البلد الذي تنفق فيه معظم نفقات الأمم المتحدة .

فباستخدام عامل الانكماش في الناتج الوطني الاجمالي في الولايات المتحدة عن الفترة من ١٩٥١ الى ١٩٨١ وبتطبيق هذا العامل لاستخلاص الأرقام لسنتي ١٩٨٣ و ١٩٤٨ على أساس الرقم القياسي لأسعار الاستهلاك في الولايات المتحدة ، يمكن التوصل الى معدل التضخم بين سنة ١٩٤٨ وسنة ١٩٨٣ وهي السنة التي ستدخل احصائيات الدخل القومي عنها في حساب جدول الانصبة للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٨ ، وقد بلغ معدل التضخم هذا ٣٨١ في المائة . وعلى هذا فان ١٠٠٠ دولار في عام ١٩٤٨ تساوي ٣٨١٠ دولار في عام ١٩٨٣ . فاذا كان الدخل الفردي في بلد ما ينمو بنفس سرعة معدل التضخم في الولايات المتحدة فان صيغة الخصم الحالية البالغة ٢١٠٠ دولار و ٨٥ في المائة ستعطي لذلك البلد ما يقرب من نفس النسبة المئوية للخصم التي كانت تعطيها صيغة ١٠٠٠ دولار و ٤٠ في المائة في عام ١٩٤٨ . على انه من جهة أخرى ، اذا كان الدخل الفردي في بلد ما ينمو بمعدل أقل من معدل التضخم فان النسبة المئوية للخصم بموجب الصيغة الحالية ستكون أفضل بالنسبة لهذا البلد . كما يصدق العكس بالعكس : أى انه اذا كان الدخل الفردي ينمو بمعدل يزيد على معدل التضخم فان الصيغة الحالية ستعطي للبلد نسبة مئوية ادنى للخصم . وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار في أى تحليل لتأثير التغيرات في صيغة الخصم ، ما يطرأ من تغير في العنصرين الاثنين ، حد الدخل الفردي وحد تدرج الاعفاء .

٤١ - وقد رأى بعض أعضاء اللجنة ، منذ البداية ، أن هناك ما يبرر تعديل الحد الذى كان قد اعتمد عام ١٩٨٢ والذي كان يطبق وقتها على بيانات الدخل القومي التي تنتهي بعام ١٩٨٠ . وشكك آخرون بالافتراض القائل بأن هناك أساسا اقتصاديا يكمن خلف وضع الحد البالغ ٢١٠٠ دولار . ووردت آراء تعارض ربط حد الدخل الفردي بأرقام قياسية . اذ يصعب تحديد سنة الأساس بصورة ملائمة ، وحذر بعض أعضاء اللجنة ، على أساس المعلومات المتعلقة بترتيب البلدان وفقا لمتوسطات الدخل الفردي لفترة عشر سنوات (١٩٧٣ - ١٩٨٢) ، بضرورة توخي الاحتراس في زيادة الحد . فالحد ينبغي الا يكون مرتفعا جدا بحيث يغطي الدخل الفردي للمساهمين الرئيسيين . وبما أن اللجنة لن يتوفر لديها البيانات اللازمة لوضع جدول الانصبة للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٨ الا في العام القادم ، فقد أعرب هؤلاء الأعضاء عن تفضيلهم ارجاء البت في المسألة الى ذلك الحين . على أن أعضاء آخرين اعتبروا أن من الاهمية بمكان ان تستجيب اللجنة في دورتها الحالية لطلب الجمعية العامة بشأن ادخال " حد أعلى منقح لصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض " في دراستها .

٤٢ - وجرى الاعراب عن رأي مختلف بشأن المستوى المناسب للتعديل . ومع أن البعض كان يعتبر انه ليس هناك ما يبرر الربط المباشر فقد وافق معظم الأعضاء على وجود حاجة



الى التوصية بزيادة ما . وفي هذا الصدد أثير سؤال يتعلق بطريقة حساب الصيغة و " اعادة توزيع اعباء الاعفاء " على البلدان التي يزيد فيها الدخل الفردى وحدها . فهذه الطريقة في اعادة توزيع اعباء الاعفاء هي السبب في ظاهرة " القفزة " في الدخل الخاضع للتقدير عندما يتجاوز الدخل الفردى في بلد ما الخط المعتمد للحد ويصبح البلد المعني متحملا لعبء الاعفاء بدلا من الاستفادة من الاعفاء . واقترح بعض أعضاء اللجنة انه ينبغي اعفاء البلدان النامية الأعضاء في مجموعة السبعة والسبعين من المشاركة في تحمل عبء الاعفاء . وسبب ذلك هو انه ينبغي التفريق بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية عند تحديد قدرة الدول الاعضاء على الدفع . واطن آخرون ان في هذا اجحافا بحق بقية الاعضاء وان جميع البلدان التي يتجاوز فيها الدخل الفردى الحد المقرر ينبغي ان تتحمل نصيبها من عبء الاعفاء على أساس تناسبي .

٤٣ - وقررت اللجنة ، على أساس البيانات المتعلقة بمتوسط الدخل الفردى للفترة ١٩٧٣ - ١٩٨٢ . وعلى أساس ما اخذت به من الاعتبارات الاقتصادية والاعتبارات الأخرى ، ان توصي بزيادة حد الدخل الفردى الى ٢٠٠ دولار . وقد ابدى عضو واحد من أعضاء اللجنة تحفظه بشأن استصواب هذه الزيادة .

جيم - طرق تجنب التغييرات المفرطة في المعدلات الفردية للأنصبة المقررة بين جدولين متتاليين

٤٤ - رجت الجمعية العامة من لجنة الاشتراكات في الفقرة ٣ من قرارها ٣٦ / ٢٣١ ألف ان تقوم بدراسة شاملة بشأن طرق بديلة ، تتضمن وضع " حد للزيادات بين جدولين متتاليين للأنصبة المقررة " ( التأكيد مضاف ) . وفي قرارين سابقين ( ٣٤ / ٦ باء ، فقرة ٢ ( أ ) ) و ( ٣١ / ٩٥ باء فقرة ( ج ) ' ٤ ' ) رجت الجمعية العامة من اللجنة أن تراعي عند اعداد الجداول في المستقبل " أساليب تتحاشى التغييرات المفرطة في المعدلات الفردية للأنصبة المقررة بين جدولين متتاليين " ( التأكيد مضاف ) .

٤٥ - وكان معروضا على اللجنة وثيقة عمل تظهر متوسط النسبة المئوية للزيادات أو النقصانات في معدلات الأنصبة المقررة لكل فترة جدول بين ١٩٧٤ - ١٩٧٦ و ١٩٨٣ - ١٩٨٥ بالنسبة ل ٦١ بلدا تزيد معدلات الأنصبة المقررة لها على ٣ ر . في المائة . كما درست آثار العمل بثلاثة نهج للحدود يرد بيانها في المرفق الخامس للتقرير الحالي .

٤٦ - ويشمل النهج الأول نوعين من الحدود : حدود مئوية وحدود بالنقاط المئوية ويتضمن خمس فئات للمعدلات . ويتألف النهج الثاني من خمس فئات للمعدلات بحدود مئوية فقط تسمح بتغييرات أقل من تغييرات النهج الأول بالنسبة لمعظم الفئات باستثناء أعلى فئة " فوق ١٠٠ في المائة " . ويستخدم النهج الثالث الحد المئوي وحد النقاط المئوية وهو يتضمن ، خلافا للنهج الأول ، ثماني فئات للمعدلات بدلا من خمس مما يتيح بعض التغيرات بالنسبة للمعدلات الأنصبة المقررة التي تزيد على ١٠٠ في المائة . وكذلك بالنسبة للمعدلات المحصورة بين ٢٥ و ٥٠ في المائة . وبالمقارنة مع النهج الأول ، يسمح النهج الثالث بتغييرات أقل بالنسبة للمعدلات الأنصبة المقررة التي تقل عن ٢٥ في المائة .

٤٧ - وذكرت اللجنة أن قدرة الدول الأعضاء على الدفع يجب أن تظل الأساس الرئيسي لقسمة نفقات الامم المتحدة . وعلق بعض الأعضاء قائلين ان تطبيق أى نهج للحد من الفروق بين الجداول المتتالية سيمثل ابتعادا عن مبدأ القدرة على الدفع . وأعاد هؤلاء الأعضاء تأكيد الرأي الذي أعرب عنه في تقارير سابقة والقائل بأن وسيلة وضع الحدود بالنسبة المئوية أو بالنقاط المئوية على التغييرات هي وسيلة آيلة وتعسفية . وانه عندما تطبق هذه الحدود تباعا على مدى فترة زمنية طويلة ، فانها تنزع الى توسيع الفجوة بين جدول مستمد من أرقام الدخل القومي وآخر معدل بنهج للحدود . ويصدق هذا بصفة خاصة بالنسبة الى البلدان التي شهدت خلال فترة طويلة نموا أعلى أو هبوطا أكبر نسبيا في الدخل القومي بالمقارنة مع المتوسط للأعضاء . ويفضل هؤلاء الأعضاء ، بدلا من اعتماد نهج ثابت للحدود ، مرونة التخفيف من حدة التغييرات المفرطة في الأنصبة المقررة بايلاء المراعاة الواجبة للصعوبات الاقتصادية والمالية غير العادية التي يواجهها كل من الدول الأعضاء .

٤٨ - وعلق أعضاء آخرون على الثغرات التي تنجم عن النهج الثلاثة في الحد من التغييرات المفرطة ، فاقترحوا لعلاج ذلك انشاء علاقة وظيفية أو دالة بين الحد الأقصى للتغيير ومعدل النصيب المقرر الحالي . وترد هذه الدالات في المرفق السادس لهذا التقرير . ويمكن تمثيل هذه العلاقة الوظيفية بمنحنى يمكن استخدامه لتعريف مفهوم التغييرات المفرطة . وقد وجدت اللجنة هذا الاقتراح مثيرا للاهتمام غير انها أبدت في النهاية تفضيلها للنهج الذي يمكن تطبيقه بسهولة أكبر .

٤٩ - وخلصت اللجنة الى ان الوقت قد حان لاتخاذ قرار بشأن موضوع الحد من التغييرات المفردة وان النهج الثالث هو المفضل بين هذه الحدود الثلاثة نظرا لأنه أقل تقييدا من الآخرين . ويبين تحليل مفصل لذلك النهج ان الحدود بالنقاط المثوية فيما يتعلق بالفئات الثلاث ٢٥ر٠ - ٥٠ر٠ و ٥١ر٠ - ٧٥ر٠ و ٧٦ر٠ - ٩٩ر٠ في المائة يتعين تعديلها تعديلا طفيفا لتهيئة هذا النهج للتطبيق بصورة كاملة باعتباره جامعا بين الحدود بالنسبة المثوية والحدود بالنقاط المثوية . وبالمثل سيحذف حد النسب المثوية بالنسبة للفئة ١ر٠ - ٤ر٠ للغرض نفسه . واعتمدت اللجنة النهج الثالث المنقح الوارد أدناه .

الجمع بين حدود النسب المئوية وحدود النقاط المئوية  
مع ثمانى فئات للمعدلات

<u>لا ينبغي أن يزيد التفسير في النسب المئوية في الجدول</u> <u>الجديد المحسوب آليا على أقل الحدين التاليين</u>		<u>إذا كان الجدول</u> <u>الرسمي الحالي</u>	
<u>حدود</u> <u>النقاط</u> <u>المئوية</u>	<u>حدود</u> <u>النسب</u> <u>المئوية</u>		
٧٥ نقطة	٥٠	في المائة	فوق ٥٠٠
٣٠ نقطة	٧٥	في المائة	٢٥٠ - ٤٩٩
٢٠ نقطة	١٠٠	في المائة	١٠٠ - ٢٤٩
١٤ نقطة	١٥٠	في المائة	٧٦ - ٩٩
١٢ نقطة	٢٠٠	في المائة	٥١ - ٧٥
٨ نقاط	٢٥٠	في المائة	٢٥ - ٥٠
٣ نقاط	٣٠٠	في المائة	٥ - ٢٤
١ نقطة واحدة	-	في المائة	١ - ٤

ولم يتم التوصل الى نتيجة بشأن الطريقة التي توزع بها ، بين مجموع الاعضاء ، النقاط التي لا تأخذها الدول الاعضاء بسبب تطبيق صيغة الحدود . وكان السؤال المطروح في هذا الصدد هو هل يجرى في عملية التوزيع تلك استبعاد الدول الخاضعة للحدود أو ادراجها . وقد اتفق على انه يجب حل هذه المسألة لدى تطبيق النهج الوارد أعلاه . ولوحظ علاقة على ذلك ، ان فائدة نهج الحدود قد تتجلى في الحد من التغييرات المفردة في معدلات الأنصبة المقررة التي يمكن أن تحدث فيما لو قررت اللجنة الأخذ بمنهجية معدلة ( مثل استخدام تعادلات القوة الشرائية بدلا من سعر الصرف كعامل تحويل فيما يتعلق بالدخل القومي أو ادخال مؤشرات اجتماعية - اقتصادية اضافية في منهجية وضع جدول الأنصبة المقررة ) . وقد رأى بعض الاعضاء أن من شأن اعتماد نهج الحدود استبعاد أى تخفيف آخر في عملية تقدير الأنصبة المقررة . ورأى أعضاء آخرون العكس وهو أنه لا توجد أى علاقة بين المسألتين .

خامسا - منهجية وضع جدول الأنصبة المقررة :  
موجز وملاحظات متصلة بالموضوع

٥٠ - حددت لجنة الاشتراكات بصورة مؤقتة في التقرير المتعلق بدورتها لعام ١٩٨٣ (١) أربعة بدائل للمنهجية الحالية من أجل وضع جدول الامم المتحدة للانصبة المقررة . ولأسباب المبيّنة في الفقرات ٨ - ١٠ أعلاه وافقت اللجنة في دورتها الحالية على ان تركز على البديل الرابع من هذه البدائل والذي يفترض مجموعة من الصور المختلفة الممكنة للمنهجية الحالية . وبعد أن قامت اللجنة بدراسة شاملة لتلك الصور خلصت الى انه لا يمكن في الوقت الحاضر ، لأغراض تقدير الانصبة المقررة ، النظر في ادراج المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية ولا في الاستخدام المنهجي لسعر الصرف المعدل حسب الاسعار أو تعادلات القوة الشرائية لتحويل قيم الدخل القومي والفردى الى دولارات الولايات المتحدة . ففيما يتعلق بالصورة الاولى ، عمل نقص البيانات المتعلقة بالمؤشرات بالنسبة لعدد لا بأس به من البلدان ، وزيادة درجة عدم قابلية المقارنة بين هذه البيانات مع عدم اتخاذ قرار بشأنها ريثما تقوم بحزير من الدرس . ويشوب الصورة الثانية أيضا نقص البيانات القياسية بالنسبة لعدد كبير من البلدان . على أنه يمكن إعادة النظر مستقبلا في هذه الصورة متى ادراج في دراسة تعادلات القوة الشرائية مزيد من البلدان وخاصة بعض الاقتصادات الرئيسية .

٥١ - وانتهت اللجنة الى انه ، في الوقت الحاضر ، وريثما تجرى دراسات اخرى للصور المختلفة للمنهجية الحالية ولأساليب الاخرى لتقدير الاشتراكات ، ولا بد أن يستخدم في وضع الجدول التالي للانصبة الدخل القومي المعدل بصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض الى الحد الاطى المنخفض من أجل استخراج الدخل الذي تحتسب على أساسه الأنصبة المقررة .

٥٢ - وانتهت اللجنة أيضا الى أنه : ( أ ) يجب أن تظل فترة الاساس الاحصائي ١٠ سنوات لضمان مزيد من الاستقرار في معدلات الانصبة المقررة للبلدان كل طسى حدة ؛ ( ب ) رفع الحد الاطى لصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض الى ٢٢٠٠ دولار ؛ ( ج ) اقرار الوسيلة المبيّنة في الفقرة ٩ ؛ لكسر حدة التغييرات المفرطة في معدلات الانصبة المقررة الفردية للدول الاضء .

٥٣ - ووجه بعض الاضء نظر لجنة الاشتراكات مرة اخرى ، في معرض تعليقهم على استخدام مفهوم الدخل القومي كمييار لتقييم القدرة النسبية لمختلف البلدان على الدفع ، الى أن الممارسات الحالية لا احتساب الدخل القومي للبلدان التي تتولد إيراداتها في الاغلب من

تصدير منتجات قليلة هي اساسا من الموارد الطبيعية الناضبة ، تميل الى المغالاة في حجم دخلها القومي . فايرادات هذه البلدان تنتج بالدرجة الاولى من استهلاك مورد زائل . وهذه الايرادات ليست دخلا وانما هي بالأحرى المقابل النقدي لمورد قديم متلاش . وفي رأى انصار هذا المفهوم ، تبرر حالة كهذه ادخال تعديلات على الناتج المحلي الاجمالي لتلك البلدان أو دخلها القومي ، وبالتالي فانه ينبغي أن يؤخذ في الحسبان عند قياس ناتجها المحلي الاجمالي الحقيقي عامل نضوب يقوم هذا المورد المتلاشي . ورأى هؤلاء الاضياء انفسهم انه الى ان يتم استنباط اساليب محاسبية منقحة لحساب الدخل القومية لهذه البلدان ، ينبغي اجراء خصومات مناسبة من دخلها القومي . ومازال هناك أعضاء آخرون غير مقتنعين بهذه الحجج ومستمررون في الحث على ضرورة ان يقوم الجدول اساسا على المقارنة المباشرة للدخل القومية .

٥٤ - وطوال المناقشة كانت اللجنة على وفي بالحالة الاقتصادية والمالية الخطيرة في العالم وخاصة مشكلة المستويات العالية للمديونية . ورغم انه لم توضع طريقة منهجية للتكيف مع تلك المشكلة ، فقد رأت اللجنة وجوب اخذ الحالة في الاعتبار أثناء اعداد جداول الانصبة المقررة اللاحقة .

سادسا - مبادئ توجيهية لتجميع البيانات وتقديمها

٥٥ - رجت الجمعية العامة من لجنة الاشتراكات في الفقرة ٢ من قرارها ٢٣١/٣٦ ألف " أن تعد مجموعة من المبادئ التوجيهية لتجميع البيانات وتقديمها من جانب الدول الأعضاء لضمان تقديم بيانات ومعلومات احصائية ملائمة الى اللجنة على اساس موحد وقابل للمقارنة " . واستجابة لهذا التكليف استعرضت اللجنة في دورتها الثانية والاربعين والثالثة والاربعين الممارسات والاجراءات التي يتبعها المكتب الاحصائي بالامم المتحدة في جمع البيانات من الدول الأعضاء وتجميع وتقديم احصاءات الدخل القومي وما يتصل به من احصاءات لأغراض وضع جدول للأنصبة المقررة .

٥٦ - والواقع ان المبادئ التوجيهية الفعلية لتجميع وتقديم البيانات من جانب الدول الأعضاء ترد في " نظام الحسابات القومية " الذي اعتمدته لجنة الاحصاءات في دورتها الخامسة عشرة لكي تستخدمه الهيئات الاحصائية الوطنية وفي الابلاغ بالبيانات الخاصة بالحسابات القومية القابلة للمقارنة . كما ترد هذه المبادئ التوجيهية في " استبيان الحسابات القومية " و " استبيان الارصدة المادية " اللذين يرسلهما المكتب الاحصائي بالامم المتحدة كل عام الى المكاتب الاحصائية الوطنية لجمع البيانات عن الحسابات القومية بما في ذلك الدخل القومي .

٥٧ - وترد في المرفق السابع للتقرير الحالي مذكرة تقنية بشأن هذه المبادئ التوجيهية . وقد اعتمدت اللجنة هذه المبادئ التوجيهية بشكل عام ، الا أن عددا قليلا من الأعضاء اللجنة ذكر أن اللجنة كانت منذ انشائها وحتى الوقت الحالي تبني حساباتها عن القدرة النسبية على الدفع استنادا الى متوسط " الدخل الذي تحتسب على اساسه الانصبة المقررة " لمجموعة من السنوات معبرا عنه بدولارات الولايات المتحدة . وأكدوا انه لكي تزود اللجنة باحصاءات للدخل القومي قابلة للمقارنة ، يتعين على البلدان ذات الاقتصادات المخططة مركزيا ، والتي تستخدم مفهوم المنتج المادي الصافي ، ان تمد المكتب الاحصائي بمعلومات من قيمة دخلها القومي وفقا للنظام الحالي للحسابات القومية . وذكر أن استبيان اللجنة الذي ارسل الى الدول الأعضاء كان مفصلا اكثر مما يلزم . وانه يجب قصره على المؤشرات الرئيسية الضرورية لوضع جدول الانصبة المقررة . لذلك اقترح هؤلاء الأعضاء أن يطلب الى المكتب الاحصائي وضع تعليقات منهجية موجزة بشأن احتساب الدخل القومي على اساس موحد وتعميمها على جميع الدول الأعضاء .

سابعا - الانصبة المقررة على الدول الاعضاء الجدد :

عن عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤

٥٨ - طبقا للمادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، على لجنة الاشتراكات أن تسدى المشورة الى الجمعية العامة بشأن الانصبة التي ينبغي تقريرها على الاعضاء الجدد . وتنص المادة ٥ - ٨ من النظام المالي للامم المتحدة على انه " يتعين على الاعضاء الجدد دفع اشتراك عن السنة التي يصبحون فيها أعضاء وان يقدموا النسبة التي تخصهم من مجموع السلف الى صندوق رأس المال العامل بالمعدلات التي تحددها الجمعية العامة " .

٥٩ - وخلال انعقاد الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة سنة ١٩٨٣ ، قبلت سانت كريستوفر ونيفيس في عضوية المنظمة في ٢٣ ايلول / سبتمبر . وبعد أن فحص مجلس الامن الطلب المقدم من بروني دار السلام للانضمام الى عضوية الامم المتحدة ، أوصى الجمعية العامة ، بقراره ٥٤٨ ( ١٩٨٤ ) بقبول انضمام بروني دار السلام . لذا ، يتوقع ان تقبل بروني دار السلام في عضوية المنظمة في ايلول / سبتمبر ١٩٨٤ .

٦٠ - بمقتضى احكام قرار الجمعية العامة ٦٩ ( د - ١ ) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٤٦ ، يتعين على الاعضاء الجدد دفع اشتراك في الميزانية السنوية للسنة التي قبلوا فيها لأول مرة ، على ان يدفع في ميزانية سنة القبول ٣٣٣٣ في المائة على الاقل من النسبة المثوية لأنصبتهم المقررة عن السنة التالية . بيد أنه في مقرر لاحق للجمعية العامة اجريت استثناءات على قاعدة الثلث فخفض الحد الادنى المقرر الى التسع بالنسبة الى جميع الدول ، تقريبا ، المقبولة حديثا في عضوية المنظمة منذ عام ١٩٥٥ .

٦١ - وقد بني جدول الامم المتحدة للانصبة المقررة بالنسبة للسنوات ١٩٨٣ الى ١٩٨٥ على النحو الذي اعتمدته الجمعية العامة في القرار ٣٧ / ١٢٥ ألف المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، على اساس بيانات الدخل القومي والفردى للسنوات ١٩٧١ - ١٩٨٠ . وعلى اساس نفسه توصي اللجنة بتحديد اشتراك سانت كريستوفر ونيفيس التي قبلت في العضوية في عام ١٩٨٣ بمعدل قدره ١٠ ر. في المائة بالنسبة لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ ومعدل يعادل جزءا من تسعة من ١٠ ر. في المائة بالنسبة الى سنة ١٩٨٣ التي قبلت فيها . وانا قبلت بروني دار السلام في ايلول / سبتمبر ١٩٨٤ أو اثناء انعقاد الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة في عام ١٩٨٤ فستوصي اللجنة بأن تدفع اشتراكا يبلغ معدله ٣ ر. في المائة بالنسبة لعام ١٩٨٥ وجزءا من تسعة من ٣ ر. في المائة بالنسبة لعام ١٩٨٤ .

٦٢ - وتوصي اللجنة كذلك بأن يطبق على اشتراكات الاعضاء الجدد لسنة ١٩٨٣ أو ١٩٨٤



أوكليهما نفس الاساس المقرر لأنصبة الدول الاضء الاخرى ،الا فيما يتعلق بالاعتمادات أو النفقات الموزعة التي تقرها الجمعية العامة لتمويل قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان ،حيث ينبغي لاشتراكات هذه الدول الاضء الجدد (محددة حسب مجموعة المشتركين التي قد ترى الجمعية العامة وضعها في عدادها ) أن تحسب بالنسبة الى السنة التقويمية .

## ثامنا - المسائل الاخرى التي نظرت فيها اللجنة

### ألف - تحصيل الاشتراكات

٦٣ - احاطت لجنة الاشتراكات علما بالرسالة الموجهة الى رئيس الجمعية العامة من الامين العام (A/38/822) ، والتي اشار فيها الى انه عند افتتاح الدورة المستأنفة للجمعية العامة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٤ كانت هناك سبع دول من الدول الاعضاء هي تشاد وجنوب القمر وجنوب افريقيا والسلفادور وغرينادا وبنينا الاستوائية وموريتانيا متخلفة من دفع اشتراكاتها المقررة بموجب احكام المادة ١٩ من ميثاق الامم المتحدة . وقامت اللجنة بالاستفسار عن الاجراءات التي اتبعتها الامانة العامة لابلاغ الدول الاعضاء المعنية في وقت مبكر بتخلفها بموجب المادة ١٩ وأكدت من جديد قرارها السابق بتحويل رئيسها اصدار اضافة لهذا التقرير اذا اقتضى الامر ذلك .

### باء - دفع الاشتراكات بعملات غير دولارات الولايات المتحدة

٦٤ - خولت الجمعية العامة الامين العام ، بموجب احكام الفقرة ٣ من قرارها ١٢٥/٣٧ ألف المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ان يقبل ، حسب تقديره وعدد التشاور مع رئيس لجنة الاشتراكات ، جزءا من اشتراكات الدول الاعضاء عن السنوات التقييمية ١٩٨٣ و ١٩٨٤ و ١٩٨٥ بعملات غير دولارات الولايات المتحدة .

٦٥ - ولاحظت اللجنة ، في دورتها الحالية ، من تقرير الامين العام عن ترتيبات دفع الدول الاعضاء لاشتراكاتها لعام ١٩٨٤ بعملات غير دولارات الولايات المتحدة ، ان دول من الدول الاعضاء قد اغتنمت الفرصة المتاحة لدفع ما يعادل ٢٩٩ من ملايين الدولارات بثماني عملات من العملات المقبولة لدى المنظمة غير دولارات الولايات المتحدة . ووفقا لتوصية اللجنة الخامسة ، لاحظت اللجنة أيضا ان الامين العام قد استمر في اعطاء الاولوية لكل عضو في الدفع بعملمته الخاصة .

### جيم - دراسة بشأن الاساليب المقارنة للأنصبة المقررة

٦٦ - لاحظت اللجنة اثناء استعراضها للمنهجيات البديلة لتقدير الانصبة المقررة ، انه لم تجر فيما بيدو أي دراسة علمية للاساليب المقارنة التي تستخدمها المنظمات الدولية والمنظمات الاقليمية داخل وخارج منظومة الامم المتحدة لتحديد قسمة نفقاتها . ونظرا

الى ان الامم المتحدة ستحتفل بعيدها السنوى الاربعين في عام ١٩٨٥ والسبب أن العديد من المنظمات الدولية والاقليمية قد انشئ خلال هذه السنوات الاربعين ، فقد قررت اللجنة أن تطلب الى الامين العام القيام بهذه الدراسة في نطاق الموارد المتاحة لديه . وورد في هذا الصدد ذكر القرار ٣٣/٣٨ الذى " تدعو فيه الجمعية العامة الامين العام الى تزويد لجنة الاشتراكات بالتسهيلات التي تحتاج اليها للاضطلاع بعملها والمساعدة الاضافية اللازمة اذا طلبتها اللجنة " .

#### دال - الرسائل الواردة من المنظمات الدولية

٦٧ - احاطت اللجنة طما بمحتويات الرسائل التاليتين التاليتين اللتين حولهما اليها الامين العام :

( أ ) رسالة مؤرخة في ٦ تموز/يوليه ١٩٨٣ من المدير العام لمكتب العمل الدولي تحيل تقريرى لجنة الاعتمادات بشأن " جدول اشتراكات منظمة العمل الدولية في ميزانية الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ " و " المعايير والطرق التي تستخدمها لجنة الاشتراكات التابعة للامم المتحدة في تحديد معدل الاشتراكات المقررة على كل دولة من الدول الاعضاء " (INF/1984/2) ؛

( ب ) رسالة مؤرخة في ٩ اذار/مارس ١٩٨٤ من نائب المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية تحيل الجزء من المحاضر الموجزة لمناقشات مجلس محافظي الوكالة المتعلق ب " الانصبة المقررة لاشتراكات الدول الاعضاء في الميزانية العادية " (INF/1984/1) .

#### هاء - موعد الدورة القادمة

٦٨ - لما كان يتعين على اللجنة في عام ١٩٨٥ أن تضع جدولا للانصبة المقررة للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٨ ، ونظرا للتغييرات الموصى بها اعلاه ، فقد قررت اللجنة أن تعقد دورتها الخامسة والاربعين في الفترة من ٣ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٨٥ في نيويورك . وريثما تحصل اللجنة على ولايات أخرى من الجمعية العامة ، اعتزمت بصفة مؤقتة تحديد موعد عقد دورتها السادسة والاربعين في الفترة من ٢ الى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ .

تاسعا - توصية اللجنة

٦٩ - توصي لجنة الاشتراكات الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

جدول الانصبة المقررة لقسمة نفقات الام المتحدة

ان الجمعية العامة ،

تقرر ما يلي :

١ - يكون المعدلان المقرران لاشتراك الدولتين التاليتين اللتين قبلتا فسي عضوية الام المتحدة في ٢٣ ايلول / سبتمبر ١٩٨٣ ، و ١٩٨٤ ، على التوالي ، كما يلي :

<u>الدولة العضو</u>	<u>النسبة المئوية للاشتراك</u>
سانت كريستوفر ونيفيس	٠.١
بروني دار السلام	٠.٣

والنسبة الى السنوات ١٩٨٣ و ١٩٨٤ و ١٩٨٥ يضاف هذان المعدلان الى جدول الانصبة المقررة المحدد بموجب قرار الجمعية العامة ٣٧ / ٢٥ ألف المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ؛

٢ - وفيما يتعلق بالسنة التي قبلتا فيها في العضوية ، تقوم سانت كريستوفر ونيفيس وروني دار السلام بدفع اشتراك يعادل جزءا من تسعة من (٠.١ و ٠.٣ في المائة ، على التوالي ، ويعامل هذان الاشتراكان على انهما من الايرادات المتنوعة بموجب المادة ٥ - ٢ ( ج ) من النظام المالي للام المتحدة ؛

٣ - والنسبة الى سنة ١٩٨٤ وسنة ١٩٨٥ ، تقوم سانت كريستوفر ونيفيس بدفع اشتراك بمعدل ٠.١ في المائة والنسبة الى سنة ١٩٨٥ تقوم بروني دار السلام بدفع اشتراك بمعدل ٠.٣ في المائة ؛ ويعامل كذلك هذا الاشتراك الذي تدفعه سانت كريستوفر ونيفيس عن سنة ١٩٨٤ على انه من الايرادات المتنوعة ، بموجب المادة ٥ - ٢ ( ج ) من النظام المالي للام المتحدة ؛

٤ - يطبق على اشتراك سانت كريستوفر ونيفيس لسنتي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ ، واشتراك بروني دار السلام لسنة ١٩٨٤ نفس الاساس المطبق بشأن انصبة الدول الاضياء

الآخري ، الا فيما يتعلق بالاعتمادات أو النفقات الموزعة ، المقررة بمقتضى قرارى الجمعية العامة ٣٧ / ٣٨ ألف المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ و ٣٨ / ٣٥ ألف المؤرخ في ١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ بشأن تمويل قوة الامم المتحدة لفض الاشتباك والقرارين ٣٧ / ١٢٧ ألف المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ و ٣٨ / ٣٨ ألف المؤرخ في ٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ بشأن تمويل قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان ، حيث ينبغي لاشتراكيّ هاتين الدولتين المحددين حسب مجموعة المشتركين التي قد ترى الجمعية العامة وضع هاتين الدولتين في عدادها ، أن يحسب بالنسبة الى السنة التقويمية ؛

٥ - وتحسب السلف المقدمة الى صندوق رأس المال العامل من سانت كريستوفر ونيفيس وروني دار السلام ، بموجب المادة ٥ - ٨ من النظام المالي للامم المتحدة ، بتطبيق معدلي النصيبين المقررين البالغين ٠.١ و ٠.٣ . في المائة على التوالي ، على المستوى المأذون به للصندوق ، وتضاف هذه السلف الى الصندوق لحين ادماج معدلي النصيبين المقررين لهذين العضوين الجديدين في جدول ١٠٠ في المائة .

#### الحواشي

( ١ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ١١ (A/38/11) ، الفصل الثالث .

( ٢ ) كتيب احصاءات التجارة الدولية والتنمية ( منشور الامم المتحدة ، رقم المبيع E/F.83.II.D.2 ) .

( ٣ ) حولية احصاءات الحسابات القومية ( منشور الامم المتحدة ، رقم المبيع E.82.XVII.6 ) .

( ٤ ) انظر نظام الحسابات القومية ( منشور الامم المتحدة ، رقم المبيع E.69.XVII.3 ) .

## العرفق الأول

### المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية

(تسهر النسب المئوية المبينة بين الأقواس الى الوزن المرجح  
المخصص لكل فئة شاملة)

#### ألف - قائمة مطوّلة

##### أولا - التنمية الاقتصادية (٣٠ في المائة)

- (١) النسبة المئوية لحصة الصناعة التحويلية من مجموع الناتج المحلي الاجمالي
- (٢) النسبة المئوية لحصة سلع التصدير الرئيسية الثلاث من مجموع الصادرات
- (٣) النسبة المئوية للسكان العاطلين خارج ميدان الزراعة
- (٤) عدد المركبات التجارية للفرد الواحد
- (٥) عدد خطوط الهاتف لكل ١٠٠٠ نسمة
- (٦) عدد العلماء والمهندسين لكل مليون نسمة من السكان
- (٧) الحمولة المنقولة بالسكك الحديدية ، عدد الكيلومترات للفرد الواحد
- (٨) استهلاك الطاقة للفرد الواحد

##### ثانيا - التنمية التعليمية (١٠ في المائة)

- (١) النسبة المئوية للسكان الطمن بالقراءة والكتابة
- (٢) نسبة القيد في الصفين الاول والثاني من التعليم

##### ثالثا - الصحة (٢٠ في المائة)

- (١) العمر المتوقع عند الولادة
- (٢) عدد الاطباء لكل ١٠٠٠ نسمة
- (٣) عدد الرضع الاحياء
- (٤) عدد الاسرة لكل ١٠٠٠ نسمة من السكان
- (٥) الاستهلاك الغذائي للفرد الواحد (استهلاك الفرد الهوي من السعرات)

رابعاً - الدين الخارجي والاحتياطيات الدولية ( ٣٠ في المائة )

( ١ ) الدين الخارجي كنسبة مئوية من حصائل الصادرات

( ٢ ) الاحتياطيات الدولية كنسبة مئوية من الواردات

( ٣ ) واردات الطاقة كنسبة مئوية من الاستخدام المحلي

( ٤ ) واردات الاغذية كنسبة مئوية من الاستخدام المحلي

خامساً - معدلات التبادل التجاري ( ١٠ في المائة )

( ١ ) نسبة الرقم القياسي لأسعار الصادرات الى الرقم القياسي لأسعار الواردات

باً - قائمة مختصرة

أولاً - التنمية الاقتصادية ( ٣٠ في المائة )

النسبة المئوية لحصة الصناعة التحويلية من الناتج المحلي الاجمالي

ثانياً - التنمية التعليمية ( ١٠ في المائة )

النسبة المئوية للسكان الملحقين بالقراءة والكتابة

ثالثاً - الصحة ( ٢٠ في المائة )

العمر المتوقع عند الولادة

رابعاً - الدين الخارجي والاحتياطيات الدولية ( ٣٠ في المائة )

الدين الخارجي كنسبة مئوية من حصائل الصادرات

الاحتياطيات الدولية كنسبة مئوية من الواردات

خامساً - معدلات التبادل التجاري ( ١٠ في المائة )

نسبة الرقم القياسي لأسعار الصادرات الى الرقم القياسي لأسعار الواردات .

المرفق الثاني

جدول الأهمية المقررة استناداً إلى التهجئة المعدلة

أولاً - اذراج ١٠ مؤشرات اقتصادية واجتماعية بالإضافة إلى الدخل الفردي

البلد	متوسط الدخل للفرد الواحد (بلايين ولايات المتحدة)	متوسط الدخل للفرد الواحد (بلايين ولايات المتحدة) [المحلي الاجمالي]	المنفعة التحويلية للفرد الواحد (كلوجرام من مكافئ الفحم)	سلع التصدير الرئيسية الثلاثة	العمر المتوقع بالقرابة والكتابة	معدل الامام اليومي من المحررات	استهلاك التجارة المستعملة	المركبات الخارجية	الاحتياطيات التجارية	مسرود
سنة البيانات	١٩٨٢-١٩٧٣	١٩٨٢-١٩٧٣	١٩٨١	١٩٨١	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨١	١٩٨١
الحد	٢١٠٠	٢٤	٢١٨٣	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)	(٨)	(٩)	(١٠)
المصدر	(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)	(٨)	(٩)	(١٠)
الاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	٦٤٦ ٣٤٨	٢ ٤٨٥	٣٦	٥ ٧٣٨	١٣٣	٧٢	٣ ٣٧٢	٠٠٠	٣٣٠	١٣٦
الارجنتين	٤٧ ٦١٩	١ ٧٥٥	٢٥	١ ٧١٨	٣٠٤	٧١	٣ ٤٩٤	٠٠٠	٤٨٣	٧١
اسبانيا	١٢٧ ٥٧١	٣ ٤٨٩	٢٣	٢ ٣٩٧	١٤٤	٧٤	٣ ٦٦١	٠٠٠	٢١٣	٩٠
استراليا	١٠٢ ٤٩٤	٧ ١٨٠	٢٠	٥ ٩٨٧	٢٩٤	٧٤	٣ ١٥٩	٠٠٠	٥١	٩٠
اسرائيل	١٤ ٢٥٤	٣ ٩٠٥	١٨	٢ ٢٥٥	٣٧٢	٧٣	٣ ٠٢٠	٠٠٠	٣٢٠	٩٧
المانيا (جمهورية - الاتحادية)	٥٠١ ٨١٤	٨ ١٧٩	٣٦	٥ ٦١٤	٢٥٨	٧٣	٣ ٧٨٠	٠٠٠	٢١٤	٨٩
الامارات العربية المتحدة	١٥ ٥٦٣	٢١ ٠٣٢	٧	٧ ٥٥٨	٩٤٩	٦٣	٠٠٠	٠٠٠	٣٣٣	١٨٩
اندونيسيا	٤٥ ٤٢٣	٣١٧	١٢	٢٤٢	٢٩٨	٥٤	٢ ٣١٥	٠٠٠	١٣٣	١٥٠
اوروغواي	٥ ٧٧١	٢٠ ١١	٢١	٨٩٥	٥٠٠	٧١	٢ ٨٩٦	٠٠٠	٧٨	٨٦
ايران (جمهورية - الاسلامية)	٦٤ ٤١٤	١ ٨٣٤	٦	٨٧٤	٩٦٠	٥٨	٢ ٠١٨	٠٠٠	٦٦٠	٢١٣
ايرلندا	١٠ ٧٠١	٣ ٢٥٣	٢٠	٣ ٢٠٦	٢٤٩	٧٣	٣ ٧١٨	٠٠٠	٢٥٣	٩٢
إيطاليا	٢٣٣ ٥٠٠	٤ ١٧٥	٢٨	٣ ٢٧٣	٢٠٨	٧٤	٣ ٦٦٢	٠٠٠	٢١٠	٩٢
باكستان	١٨ ٩١٢	٢٤٨	١٥	٢٢١	٤٠٩	٥٠	٢ ١٨٤	٠٠٠	١٣٧	٧٣
البرازيل	١٧٨ ٥١٤	١ ٥٦٥	٢٣	٧٥٧	٢٤٨	٦٤	٢ ٤٤٧	٠٠٠	٢٥٦	٥٦
البرتغال	١٦ ٨٣٨	١ ٧٢٣	٣٠	١ ٢٥٠	٢٦٠	٧٢	٣ ١٠١	٠٠٠	٩٧٧	٨٥
بلجيكا	٧٢ ٨١٢	٧ ٤١١	٢٤	٥ ٢٦٩	٢٤٤	٧٢	٣ ٩١٦	٠٠٠	٦٤	٩٢
بنغلاديش	١٨ ٤٤٤	٢٠ ٦١	٤٢	٥ ٢٦١	٢٧٨	٧٣	٣ ٦٤٦	٠٠٠	٢٠٢	٧٤
بوتسوانا	٥٦ ٢٨٢	١ ٦١٥	٢٩	٤ ٥٠٧	٢١٠	٧٣	٣ ٥٢١	٠٠٠	١٤٢	٩٥
بسنوز	١٤ ٣٠٦	٨٨٣	٢٨	٥٩٥	٤٥٩	٥٨	٢ ٠٥٧	٠٠٠	٢٤٩	٧٢
تايوان	٢١ ٠٨٦	٤٨٠	٢٠	٣٣٣	٣٦٥	٦٣	٢ ٣٠٨	٠٠٠	١٦٧	٦١
تركيا	٤٤ ٨٤٨	١٠ ٦٣	٢٤	٧٠٢	٢٧٦	٦٢	٢ ٩٦٥	٠٠٠	١٣٢	١٠٧
تشيكوسلوفاكيا	٤٠ ١٢٨	٢ ٦٦٠	٤٩	٦ ٤٠٣	٢٠٣	٧٢	٣ ٤٧٧	٠٠٠	٢٢٦	٨٧
الجزائر	٢٢ ٥٨٨	١ ٣٠٣	١٢	١ ٤٢٩	٩٨٤	٥٦	٢ ٤٣٣	٠٠٠	٢٥٣	١٩٥
الجمهورية العربية السورية	١٨ ٧٦٠	٦ ٩٨٧	٣	٢ ١٣٤	١٠٠	٥٧	٣ ٤٥٩	٠٠٠	٧٥٦	٢١٢
الجمهورية الديمقراطية الألمانية	٨١ ٦٠٢	٤ ٨٦٩	٥٤	٧ ٤٠٩	١٥١	٧٣	٣ ٧٨٠	٠٠٠	٤٦٦	١٠٠
جنوب افريقيا	٤١ ١٤٦	١ ٥٢٤	٢٤	٢ ٦٩٤	٣٨٠	٦٣	٢ ٧٧٨	٠٠٠	٢٦٤	٩٥
الاندلس	٤٣ ٨١٦	٨ ٦٠٠	١٦	٥ ٦٥٣	٢٠٠	٧٥	٣ ٥٦٦	٠٠٠	١١٤	٨٩
رومانيا	٢٥ ٨٦٦	١ ١٨٩	٥٠	٤ ٤٢٠	١٨٦	٧١	٣ ٣٢٧	٠٠٠	٢٩	٠٠٠
سنتا كروز	٧ ٥١	٣٠ ١٣	٢٩	٤ ٥١٥	٤٠٨	٧٢	٢ ١٥٨	٠٠٠	٢٢٩	٩٦
السويد	٧٧ ٦٣٧	٩ ٣٩٣	٢١	٥ ١٥٦	٣٠٣	٧٧	٣ ٢٠٢	٠٠٠	١٠٦	٨٥
سويسرا	١٢ ١٠٠	١ ١٣٧	٢٢	٩٢٥	٥٦٠	٦٨	٢ ٧٩٠	٠٠٠	٤٦٢	٦١
الصين	٢٢٣ ٢٥٥	٢٣٠	٣٢	٥٧٨	٢٠٦	٦٩	٢ ٥٣٩	٠٠٠	٢٢٩	٠٠٠
العراق	٢٢ ٢٥٨	١ ٨٣٦	٧	٥٩٥	٩٨٦	٥٧	٢ ٧٧٧	٠٠٠	٤٦١	٢٠٩
فرنسا	٣٩٢ ٧٩٧	٧ ٣٨٦	٢٥	٤ ٠٨١	١٥٥	٧٦	٣ ٣٩١	٠٠٠	١٢٠	٩٧
القطر	٢٢ ٢٨٤	٤٩٣	٢٤	٣٥٣	٤١٤	٦٣	٢ ٢٧٥	٠٠٠	٢٢٥	٦٥



البلد	متوسط الدخل القومي للبلدين ولارات (بلايين دولار)	متوسط الدخل للفرد الواحد (بلايين دولار)	الصناعة التحويلية	الطاقة	سلع التصدير الرئيسية الثلاث	المصدر المتوقع	معدل الامتصاص بالقراءة والكتابة	اصطلاك الفسرد القومي من السمرات	الركبات التجارية المستعملة للفسرد الواحد	الغازي كميته من الصادرات	الاحتياجات التجارية كميته من الواردات	الصادرات التجارية	الواردات التجارية
سنة البيانات	١٩٨٢-١٩٧٣	١٩٨٢-١٩٧٣	١٩٨١	١٩٨١	١٩٨١	١٩٨١	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٨٠	١٩٨٠	١٩٨٢	١٩٨٢	١٩٨١
الحد	٢١٠٠	٢٤	٢٤٨٣	٢٤	٢٦١	٦٩	٨٦	٢٩٤٥	٤٥	١٤٧٦	١٤٧٦	١٤٧٦	١٤٧٦
الحدود	(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)	(٨)	(٩)	(١٠)	(١١)	(١٢)	(١٣)
فرنسولا	٣٩ ٢٥٦	٣٠ ٣٠٣	١٥	٣٠ ٣٦	٣ ١٥٣	٦٨	٨٢	٢ ٥٢٥	١١٥	٢٣٢٧	٢٣٢٧	٢٣٢٧	٢٣٢٧
فنلندا	٣٠ ٣٠٣	٦ ٣٨٦	٢٥	٦ ٣٨٦	٤ ٧٦١	٧٥	١٠٠	٣ ١٩٦	٣٥	١٨١٢	١٨١٢	١٨١٢	١٨١٢
كندا	١٨٢ ٩٧٦	٢٨ ٢٢١	١٩	٢٨ ٢٢١	١٠٠ ٧٠	٢٨٨	٩٩	٢ ٣٢٩	٢٣١	٤٥٥	٤٥٥	٤٥٥	٤٥٥
كمبسا	١٢ ٦٨٠	١٢ ٣٢٢	٢١	١٢ ٣٢٢	١ ٣٨٢	٧٢	٩٥	٢ ٧٢٢	١٦	٢١٩٣	٢١٩٣	٢١٩٣	٢١٩٣
كلومبيا	٢٠ ٩٢٤	٨٧١	٢٣	٨٧١	٥٧٨	٦٣	٨١	٢ ٥٢٩	١٢	١٢٦٥٢	١٢٦٥٢	١٢٦٥٢	١٢٦٥٢
الكويت	١٩ ١٦٩	١٦ ٣١٥	٦	١٦ ٣١٥	٤ ٥٤٨	٧٠	٦٠	٠٠٠	١٠٦	٤٩١	٤٩١	٤٩١	٤٩١
لكسمبورج	٣ ٥٠٢	٩ ٧٣٠	٢٨	٩ ٧٣٠	١١ ٨١٣	٧٤	٩٩	٣ ٩١٦	٨٠	١٧	١٧	١٧	١٧
مالويها	١٤ ٦٠٢	١ ١٤٥	١٨	١ ١٤٥	١٨٧	٦٥	٦٥	٢ ٦٢٥	٢٠	٢٨٠٨	٢٨٠٨	٢٨٠٨	٢٨٠٨
مصر	١٨ ٥٨٩	٤٧٢	١٢	٤٧٢	٥١٦	٥٧	٤٤	٢ ٩٧٢	١٠٥	١٣٣٩٨	١٣٣٩٨	١٣٣٩٨	١٣٣٩٨
المغرب	١١ ٢٣٩	٦٠٣	١٨	٦٠٣	٣٣٩	٥٧	٢٨	٢ ٦٢٨	١٠	٢١٥٧١	٢١٥٧١	٢١٥٧١	٢١٥٧١
المكسيك	١١١ ١٩٢	١ ٧٢٣	٢٢	١ ٧٢٣	١ ٦٨٧	٦٦	٨٢	٢ ٧٩١	٢٧	١٨٥٧٣	١٨٥٧٣	١٨٥٧٣	١٨٥٧٣
الطاقة المبرجة الممونة	٧٣ ٤٢٧	٨ ٩٣٨	٤	٨ ٩٣٨	١ ٦٨٠	٥٥	٢٥	٢ ٨٩٥	٢٠	٤٣٢	٤٣٢	٤٣٢	٤٣٢
الطاقة المتحدة لبرطانيا العظمى													
وايرلندا الشمالية	٢٩٤ ٩٥٠	٥ ٢٨٢	٢٠	٥ ٢٨٢	٤ ٦٤١	٧٤	٩٩	٢ ٣٠٦	٣٤	١٥٢٩	١٥٢٩	١٥٢٩	١٥٢٩
الترنسيق	٣٢ ٧١١	٨٠ ٧٧	١٥	٨٠ ٧٧	٥ ٩٥٠	٧٦	٩٩	٢ ٣١٥	٤٤	١٦٧٤	١٦٧٤	١٦٧٤	١٦٧٤
النصا	٤٥ ٩٥٩	٦ ١١٦	٢٧	٦ ١١٦	٤ ٠٢٠	٧٣	٩٩	٣ ٥٧٩	٧٢	٢١٦١	٢١٦١	٢١٦١	٢١٦١
نيجيريا	٤٨ ٧٠٢	٦٥٩	٦	٦٥٩	٢٢٠	٤٩	٣٤	٢ ٥٩٥	١٠	٢٠٢١	٢٠٢١	٢٠٢١	٢٠٢١
نيوزيلندا	١٥ ٩٢٢	٥ ١٠٣	٢٥	٥ ١٠٣	٣ ٢٧٤	٧٤	٩٩	٢ ٦٨٥	٩٥	٦٧٤٢	٦٧٤٢	٦٧٤٢	٦٧٤٢
النند	١٠٨ ٨٣١	١٦٥	١٥	١٦٥	١٩٩	٥٢	٣٦	١ ٨٨٠	٢٢	١٥٣٤٦	١٥٣٤٦	١٥٣٤٦	١٥٣٤٦
هندا ربا	١٥ ٧٦٨	١ ٤٨٠	٣٦	١ ٤٨٠	٣ ٨٠٩	٧١	٩٩	٣ ٥٣٤	١٧	٧٦١٤	٧٦١٤	٧٦١٤	٧٦١٤
هولندا	١٠٦ ٥٥٩	٧ ٦٦٩	٢٣	٧ ٦٦٩	٥ ٦٥٢	٧٦	٩٩	٣ ٥١٤	٢٥	٠	٠	٠	٠
الولايات المتحدة الأمريكية	١ ٨٦٣ ٢٣٧	٨ ٤١٥	٢٢	٨ ٤١٥	١٠ ٢٠٤	٧٥	٩٩	٢ ٦٥٨	١٥٢	٤٦٢٤	٤٦٢٤	٤٦٢٤	٤٦٢٤
اليابان	٦٧٤ ٣٠٠	٥ ٨٩٥	٣١	٥ ٨٩٥	٣ ٥٧٣	٧٧	٩٩	٢ ٩١٢	٢٣	١٨٢	١٨٢	١٨٢	١٨٢
يونيسلافيا	٤٦ ١١٩	٢ ١٠٨	٣٢	٢ ١٠٨	٢ ٢٩٠	٧١	٨٥	٣ ٥٦٥	٢٣	١٥٩٥٢	١٥٩٥٢	١٥٩٥٢	١٥٩٥٢
يونان	٢٧ ٦٢٤	٢ ٩٦٦	١٨	٢ ٩٦٦	٢ ٠١٣	٧٤	٨٤	٢ ٦٨٥	٥٤	٨٦٨٩	٨٦٨٩	٨٦٨٩	٨٦٨٩

الصفة المعدلة		الصفة الحالية بالمؤشرات		الصفة الحالية بدون مؤشرات		البلد
المؤشرات وحدتها	١٩٨٢-١٩٧٣	١٩٨٢-١٩٧٣	١٩٨٢-١٩٧٣	١٩٨٢-١٩٧٣	١٩٨٢-١٩٧٣	
	%٨٥	٢١٠٠ دولار/٨٥%	٢١٠٠ دولار/٨٥%	٢١٠٠ دولار/٨٥%	٢١٠٠ دولار/٨٥%	
				٢١٠٠ دولار		الحد
(١٥)		(١٤)		(١٣)		العمود
معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	
٩٢٧	٦٦١ ٨٦٠	٩٥٤	٦٨١ ٢٥٠	١٠٣٢	٧٥٠ ٩٨٩	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
٠٦٨	٤٨ ٧٦١	٠٧٠	٥٠ ١٩٠	٠٥٦	٤٠ ٩٩٩	الارجنتين
١٨٣	١٣٠ ٦٣٢	١٨٨	١٣٤ ٤٥٩	٢٠٤	١٤٨ ٢٢٤	اسبانيا
١٤٧	١٠٤ ٩٥٣	١٥١	١٠٨ ٠٢٨	١٦٤	١١٩ ٠٨٧	استراليا
٠٢٠	١٤ ٥٩٦	٠٢١	١٥ ٠٢٣	٠٢٣	١٦ ٥٦١	اسرائيل
٧٢٠	٥١٣ ٨٥٧	٧٤١	٥٢٨ ٩١١	٨٠٢	٥٨٣ ٠٥٦	المانيا (جمهورية - الاتحادية)
٠٢٢	١٥ ٩٣٦	٠٢٢	١٦ ٤٠٣	٠٢٥	١٨ ٠٨٢	الامارات العربية المتحدة
٠٥٨	٤١ ٦٨٩	٠٣٨	٢٧ ١٦٥	٠١٧	١٢ ٦٧٣	اندونيسيا
٠٠٧	٥ ١١٢	٠٠٧	٥ ٣٣٧	٠٠٨	٥ ٥٦٣	أوروغواي
٠٩٢	٦٥ ٩٥٩	٠٩٥	٦٧ ٨٩٢	٠٧٩	٥٧ ٥٢١	ايران (جمهورية - الاسلامية)
٠١٥	١٠ ٩٥٧	٠١٥	١١ ٢٧٨	٠١٧	١٢ ٤٣٣	ايرلندا
٣٣٥	٢٣٩ ١٠٤	٣٤٤	٢٤٦ ١٠٩	٣٧٣	٢٧١ ٣٠٢	ايطاليا
٠١٦	١١ ٩١٠	٠١١	٨ ٣٢٢	٠٠٧	٤ ٧٤٦	باكستان
٢٠٩	١٤٩ ٦٥٦	٢٠٢	١٤٤ ٧٥٦	١٩٢	١٣٩ ٩٥٤	البرازيل
٠٢٢	١٦ ٣٨٠	٠٢١	١٥ ٣٢٤	٠٢٠	١٤ ٢٧٨	البرتغال
١٠٤	٧٤ ٥٥٩	١٠٧	٧٦ ٧٤٣	١١٦	٨٤ ٦٠٠	بلجيكا
٠٢٦	١٨ ٥٧٩	٠٢٦	١٩ ١٢٣	٠٢٥	١٧ ٨٧١	بلغاريا
٠٨٠	٥٧ ٦٣٢	٠٧٥	٥٣ ٩٠٧	٠٦٢	٤٥ ٢٥٠	بولندا
٠١٧	١٢ ٤٠٤	٠١٣	٩ ٨٣١	٠١٠	٧ ٢٦٧	بيرو
٠٢٦	١٩ ٢٥٠	٠١٨	١٣ ٢٥٤	٠١٠	٧ ٢٧٤	تايلند
٠٥١	٣٦ ٥٥٣	٠٤٣	٣١ ٢٨٨	٠٣٦	٢٦ ٠٥٦	تركيا
٠٥٧	٤١ ٠٩١	٠٥٩	٤٢ ٢٩٤	٠٦٤	٤٦ ٦٢٤	تشيكوسلوفاكيا
٠٣٠	٢١ ٦٩٩	٠٢٥	١٨ ٥٠٠	٠٢١	١٥ ٣١٤	الجزائر
٠٢٦	١٩ ٢١٠	٠٢٧	١٩ ٧٧٣	٠٣٠	٢١ ٧٩٧	الجمهورية العربية الليبية
١١٧	٨٣ ٥٦٠	١٢٠	٨٦ ٠٠٨	١٣٠	٩٤ ٨١٣	الجمهورية الديمقراطية الالمانية
٠٥٩	٤٢ ١٣٣	٠٦٠	٤٣ ٣٦٧	٠٤٣	٣١ ٥٥٨	جنوب افريقيا
٠٦٢	٤٤ ٨٦٧	٠٦٤	٤٦ ١٨٢	٠٧٠	٥٠ ٩٠٩	الدانمرك
٠٣٧	٢٦ ٤٨٦	٠٣٨	٢٧ ٢٦٢	٠٢٢	١٦ ٣٤٧	رومانيا
٠١٠	٧ ٢٢٠	٠١٠	٧ ٤٣١	٠١١	٨ ١٩٢	سنغافورة
١١١	٧٩ ٥٠٠	١١٤	٨١ ٨٢٩	١٢٤	٩٠ ٢٠٦	السويد
٠١٦	١٢ ٠٩٣	٠١٣	٩ ٧٣٨	٠١٠	٧ ٣٩٣	شيلي

(يتبع)

المرفق الثاني (تابع)

الصفحة المعدلة		الصفحة الحالية بالمؤشرات		الصفحة الحالية بدون مؤشرات		البلد
١٩٨٢-١٩٧٣		١٩٨٢-١٩٧٣		١٩٨٢-١٩٧٣		
٪٨٥		٢١٠٠ دولار/٪٨٥		٢١٠٠ دولار/٪٨٥		
(١٥)		(١٤)		(١٣)		المجموع
معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	معدل الدخل الخاضع للنصيب المقرر	
٣٢٠	٢٢٨ ٦١٣	٢٧٦	١٩٧ ٣١١	٠٧٥	٥٤ ٤٧٤	الصين
٠٣٢	٢٢ ٨٩٤	٠٣٣	٢٣ ٥٦٥	٠٢٧	١٩ ٩٨٨	العراق
٥٦٣	٤٠٢ ٢٢٤	٥٨٠	٤١٤ ٠٠٨	٦٢٧	٤٥٦ ٣٨٩	فرنسا
٠٢٦	١٩ ١٦٨	٠١٨	١٣ ٤٧٩	٠١١	٧ ٧٩٩	الفلبيين
٠٥٦	٤٠ ١٩٨	٠٥٧	٤١ ٣٧٥	٠٦٣	٤٥ ٦١١	فنزويلا
٠٤٣	٣١ ٠٣٠	٠٤٤	٣١ ٩٣٩	٠٤٨	٣٥ ٢٠٨	فنلندا
٢٦٢	١٨٧ ٣٦٧	٢٧٠	١٩٢ ٨٥٦	٢٩٢	٢١٢ ٥٩٩	كندا
٠١٨	١٢ ٩٨٤	٠١٤	١٠ ٦٨٩	٠١٢	٨ ٦٩٨	كوبا
٠٣٠	٢١ ٤٢٦	٠٢٥	١٧ ٨٧٨	٠١٤	١٠ ٥٢٤	كولومبيا
٠٢٧	١٩ ٦٢٩	٠٢٨	٢٠ ٢٠٤	٠٣١	٢٢ ٢٧٢	الكويت
٠٠٥	٣ ٥٨٦	٠٠٥	٣ ٦٩١	٠٠٦	٤ ٠٦٨	لكسمبرغ
٠٢٠	١٤ ٩٥٢	٠٢١	١٥ ٣٩٠	٠١٢	٨ ٩٦٥	ماليزيا
٠١٨	١٣ ٣٠٤	٠١٣	٩ ٨٢٥	٠٠٩	٦ ٣٥٧	مصر
٠٠٩	٦ ٨٨٠	٠٠٧	٥ ٦٥٤	٠٠٦	٤ ٤٣٩	المغرب
١٢١	٨٧ ٠٤٥	١٢٧	٩٠ ٨٤٦	١٣٠	٩٤ ٧١٤	المكسيك
١٠٥	٧٥ ١٨٩	١٠٨	٧٧ ٣٩٢	١١٧	٨٥ ٣١٤	المملكة العربية السعودية
٤٢٣	٣٠٢ ٠٢٨	٤٣٥	٣١٠ ٨٧٧	٤٧١	٣٤٢ ٧٠١	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية
٠٤٦	٣٣ ٤٩٦	٠٤٨	٣٤ ٤٧٧	٠٥٢	٣٨ ٠٠٦	النرويج
٠٦٥	٤٧ ٠٦٢	٠٦٧	٤٨ ٤٤٠	٠٧٣	٥٣ ٣٩٩	النمسا
٠٦٩	٤٩ ٨٧٠	٠٦٧	٤٨ ٢٨٩	٠٢٨	٢٠ ٣٠٨	نيجيريا
٠٢٢	١٦ ٣٠٤	٠٢٣	١٦ ٧٨١	٠٢٥	١٨ ٤٩٩	نيوزيلندا
١٢٣	٨٨ ٣٩٥	٠٧٨	٥٥ ٩٩٤	٠٣٢	٢٣ ٦١٦	الهند
٠٢٢	١٦ ١٤٦	٠٢٣	١٦ ٦١٩	٠١٦	١١ ٨٢٦	هونغارييا
١٥٢	١٠٩ ١١٦	١٥٧	١١٢ ٣١٣	١٧٠	١٢٣ ٨١٠	هولندا
٩٦٧	٦٩٠ ٤٨٣	٩٩٥	٧١٠ ٧١٢	١٠٧٧	٧٨٣ ٤٦٧	اليابان
٠٦٣	٤٤ ٩٦٥	٠٦٣	٤٥ ٦١٦	٠٧٤	٥٣ ٥٨٥	يوغوسلافيا
٠٣٩	٢٨ ٢٨٦	٠٤٠	٢٩ ١١٥	٠٤٤	٣٢ ٠٩٦	اليونان
٧٣٤٥	٥ ٢٤٠ ٨٦١	٧٣٤٥	٥ ٢٤٢ ٣٤٣	٧٣٤٥	٥ ٣٤٥ ٦٧١	المجموع

### الحواشي

- العمود (٣) - تشير البيانات الى عام ١٩٧٨ بالنسبة لايرلندا؛ والى عام ١٩٧٩ بالنسبة للجزائر؛ والى عام ١٩٨٠ بالنسبة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والارجنتين وايران (جمهورية - الاسلامية) والبرازيل وبلغاريا وهولندا وتشيكوسلوفاكيا والجمهورية الديمقراطية الالمانية ورومانيا والصين والعراق وكوبا وكولومبيا والمملكة العربية السعودية وهنغاريا وهولندا ويوغوسلافيا .
- العمود (٥) - تشير البيانات الى عام ١٩٧٣ بالنسبة لرومانيا؛ والى عام ١٩٧٤ بالنسبة لبلغاريا؛ والى عام ١٩٧٥ بالنسبة للجمهورية الديمقراطية الالمانية؛ والى عام ١٩٧٨ بالنسبة للامارات العربية المتحدة وجنوب افريقيا والصين؛ والى عام ١٩٧٩ بالنسبة لايران (جمهورية - الاسلامية) ونيجيريا؛ والى عام ١٩٨٠ بالنسبة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والجزائر وشيلي والعراق وكوبا والمكسيك والهند .
- العمود (٦) - يشير التقدير المتعلق بالصين الى عام ١٩٨٠ .
- العمود (٧) - تشير البيانات الى عام ١٩٧٠ بالنسبة لبلغاريا ولكسمبرغ؛ والى عام ١٩٧١ بالنسبة لليونان؛ والى عام ١٩٧٣ بالنسبة للجماهيرية العربية الليبية؛ والى عام ١٩٧٥ بالنسبة لاسبانيا واسرائيل وجنوب افريقيا وشيلي والعراق .
- العمود (٩) - تشير البيانات الى عام ١٩٧٦ بالنسبة للارجنتين وتركيا؛ والى عام ١٩٧٧ بالنسبة لايران (جمهورية - الاسلامية) وبيرو؛ والى عام ١٩٧٨ بالنسبة لاستراليا والامارات العربية المتحدة والجمهورية الديمقراطية الالمانية والعراق والمملكة العربية السعودية والنمسا ونيجيريا؛ والى عام ١٩٨٠ بالنسبة للصين؛ والى عام ١٩٨١ بالنسبة لاوراغواى وايطاليا وباكستان والبرتغال والجزائر والجماهيرية العربية الليبية وجنوب افريقيا وفرنزويلا وكولومبيا والكويت والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والهند والولايات المتحدة الامريكية ويوغوسلافيا .
- العمود (١٠) - تشير البيانات الى عام ١٩٨٠ بالنسبة لاسبانيا واسرائيل والامارات العربية المتحدة واندونيسيا وايران (جمهورية - الاسلامية) وايرلندا والبرتغال وبيرو والجماهيرية العربية الليبية وجنوب افريقيا وسنغافورة والصين والعراق وفرنزويلا وكوبا والكويت وماليزيا ومصر والسفرب والمكسيك

والمملكة العربية السعودية ونيجيريا واليونان ؛ والى عام ١٩٨٢ بالنسبة  
لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبلغاريا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا  
والجمهورية الديمقراطية الالمانية ورومانيا وهنغاريا .

العمود ( ١١ ) - تشير البيانات الى عام ١٩٧٥ بالنسبة للعراق ؛ والى عام ١٩٧٩ بالنسبة  
للجزائر والمملكة العربية السعودية ؛ والى عام ١٩٨٠ بالنسبة للارجنتين  
والامارات العربية المتحدة وايطاليا وجمهورية المانيا الاتحادية وكسمبرغ  
ومصر؛ والى عام ١٩٨١ بالنسبة لاستراليا والبرازيل والبرتغال وبيرو  
وتركيا والجمهورية العربية الليبية والصين والفلبين والمغرب والمملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ونيوزيلندا والهند  
وهولندا ويوغوسلافيا واليونان .

العمود ( ١٢ ) - يشير التقدير المتعلق بالجمهورية الديمقراطية الالمانية الى عام ١٩٧٨ .

### مصادر الاحصاء الواردة في المرفق الثاني

- العمود ( ٣ ) الصناعة التحويلية كسبة مئوية من الناتج المحلي الاجمالي
- المصدر الرئيسي : حولية احصاءات الحسابات القومية ، ١٩٨٢ ، المجلدان الاول والثاني ( منشورات الامم المتحدة قيد الاعداد ) .
- مصادر اخرى : النشرة الشهرية للاحصاءات ( شباط / فبراير ١٩٨٤ ) .
- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، الحسابات القومية لبلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، ١٩٦٤ - ١٩٨١ ، المجلد الثاني ( باريس ، ١٩٨٣ ) .
- وحدة المعلومات التابعة لمجلة الايكونوميست ، الاستعراض الاقتصادي الفصلي .
- اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، " مطبوعات معدودة بالحاسبة الالكترونية بشأن الحسابات القومية " .
- العمود ( ٤ ) استهلاك الطاقة للفرد الواحد ( كيلوغرامات من مكافئ الفحم ) :
- الامم المتحدة ، حولية احصاءات الطاقة العالمية ، ١٩٨١ ( منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E/F.82.XVII.16 ) .
- العمود ( ٥ ) سلع التصدير الرئيسية الثلاث كسبة مئوية من مجموع الصادرات
- المصدر الرئيسي : حولية احصاءات التجارة الدولية ، ١٩٨١ ، ( منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E/F.82.XVII.7 ) .
- مصادر اخرى : الحولية الاحصائية للامم المتحدة ، ١٩٨١ ( منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E/F.83.XVII.1 ) .
- احصاءات الامم المتحدة ( جنيف ) ، " استعمالات التجارة " .
- معهد الاقتصادات النامية ، التجارة الخارجية للصين ، ١٩٧٨ .

- العمود (٦) العمر المتوقع عند الولادة :  
المصدر : البنك الدولي ، التقرير الخاص بالتنمية في العالم ،  
واشنطن العاصمة ، ١٩٨٣ .
- العمود (٧) معدل الالعام بالقراءة والكتابة :  
المصدر الرئيسية : البنك الدولي ، التقرير الخاص بالتنمية في العالم ،  
١٩٨٠ ، ١٩٨٣ .  
منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، الحولية  
الاحصائية ، ١٩٨١ .
- مصدر اخر : البنك الدولي ، جداول عالمية ، ١٩٧٦ .
- العمود (٨) استهلاك الفرد اليومي من السعرات  
المصدر الرئيسي : منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، حولية الانتاج  
لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، (١٩٨١) ،  
المجلد ٣٥ (روما) .
- البنك الدولي ، التقرير الخاص بالتنمية في العالم ،  
١٩٨٣ (واشنطن العاصمة)
- العمود (٩) المركبات التجارية المستعملة للفرد الواحد :  
المصدر الرئيسي : الامم المتحدة ، الحولية الاحصائية ، ١٩٨٢ ،  
(سوف تصدر)
- العمود (١٠) الدين الخارجي كسبة مئوية من حصائل الصادرات  
المصدر الرئيسية : البنك الدولي ، جداول الدين العالمية ، طبعة  
١٩٨٢-١٩٨٣ (واشنطن العاصمة ، ١٩٨٣) .  
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي  
الدين الخارجي للبلدان النامية ، استقصاء ١٩٨٢ ،  
(باريس) .
- صندوق النقد الدولي ، حولية احصاءات المالية الحكومية ،  
المجلد السابع (واشنطن العاصمة ، ١٩٨٣) .

احصاءات المديونية الخارجية : المطالبات  
الخارجية المصرفية والخارجية غير المصرفية المتعلقة  
بالتجارة والخاصة بالاقتراض الفردي والاقليم فسي  
نهاية كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ونهاية حزيران /  
يونيه ١٩٨٣ (تقرير مشترك من اعداد مصرف التسويات  
الدولية ومنظمة التعاون والتنمية فسي الميــدان  
الاقتصادي) .

العمود ( ١١ ) الاحتياطيات الدولية كسبة مئوية من الواردات

المصدر الرئيسي : صندوق النقد الدولي ، الاحصاءات العالمية الدولية ،  
(واشنطن العاصمة ، شباط /فبراير ١٩٨٤ ) .

العمود ( ١٢ ) معدلات التبادل التجاري

المصدر الرئيسي : كتيب احصاءات التجارة الدولية والتنمية ، ١٩٨٣ ،  
( منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E/F.83.II.D.2 ) .









العرفق الرابع

معدلات الأنصبة المقررة على ٦١ بلدا مختارا محسوبة على أساس تحويلات  
أسعار الصرف غير المعدلة ؛ وأسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار،  
وتعادلات القوة الشرائية ؛ كدائل

الجدول المحسوبة آليا (الحد الأعلى ٢٥ في المائة، الحد الأدنى ٠.١ في المائة) استنادا إلى			عامل تعديل الدخل القومي		البلد
أسعار الصرف غير المعدلة ٢١٠٠ دولار في المائة	أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار ٢١٠٠ دولار في المائة	تعادلات القوة الشرائية	أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار	تعادلات القوة الشرائية	
(٥)	(٤)	(٣)	(١)	(٢)	
					اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية *
١٥٩٢	١١٣٨	١٠٣٢	٨٩٥	٥٧٣	
٠٤٧	٠٦٨	٠٥٦	٨٩٣	٦٦٣	الارجنتين
٢٣٤	١٩٨	٢٠٤	١٠١٤	٧٦٨	اسبانيا
١٣١	١٥٦	١٦٤	١٠٣٨	١١٠٧	استراليا *
٠٢٦	٠٢٣	٠٢٣	٩٩٢	٧٨٢	اسرائيل
٥٩٢	٨٠٩	٨٠٢	٩٧٧	١١٩٦	المانيا (جمهورية - الاتحادية)
٠٢١	٠٢٣	٠٢٥	١٠٦١	١٠٢٥	الامارات العربية المتحدة *
٠٠٦	٠١٥	٠١٧	١٠٨٢	٥٢٤	اندونيسيا
٠٠٦	٠٠٦	٠٠٨	١١١١	٧٠٧	اوروغواي
٠٥٥	٠٦١	٠٧٩	١١٤٢	٧٢٧	ايران (جمهورية - الاسلانية)
٠١٨	٠١٧	٠١٧	١٠٠٠	٨٤٠	ايرلندا
٤٠٧	٣٧٢	٣٧٣	٩٩٠	٨٠٨	ايطاليا
٠٠٥	٠٠٦	٠٠٧	١٠٢٣	٣٦٣	باكستان
١٢٠	١٨٦	١٩٢	١٠١٢	٧٤١	البرازيل
٠١٩	٠٢١	٠٢٠	٩٦٥	٦١٢	البرتغال
٠٩٢	١١٩	١١٦	٩٦٤	١١١١	بلجيكا
٠٤٩	٠٢٤	٠٢٥	١٠٠٩	٥٢٢	بلغاريا *
١٢٠	٠٦٦	٠٦٢	٩٦٠	٤٤٠	بولندا
٠١٧	٠١٠	٠١٠	١٠٠٣	٤١٤	بورو
٠١٥	٠١٠	٠١٠	١٠٠٨	٣٧٤	تاييلند
٠٤٣	٠٣٨	٠٣٦	٩٦٥	٥١٢	تركيا *
١١٤	٠٧١	٠٦٤	٨٨٦	٤٩٨	تشيكوسلوفاكيا *

\* لم تحسب على أساس دراسة لتحديد المعدل الاساسي .

(متبع)

المرفق الرابع (تابع)

الجدول المحسب آليا (الحد الأعلى ٢٥ في المائة، الحد الأدنى ٠.١ ر. في المائة) استنادا إلى			عامل تعديل الدخل القومي		البلد
أسعار الصرف غير المعدلة حسب الأسعار الشرائية	أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار الشرائية	أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار الشرائية	أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار الشرائية	أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار الشرائية	
٢١٠٠ دولار في المائة	٢١٠٠ دولار في المائة	٢١٠٠ دولار في المائة	٢١٠٠ دولار في المائة	٢١٠٠ دولار في المائة	
(٥)	(٤)	(٣)	(٢)	(١)	
٠.١٧	٠.١٩	٠.٢١	٦٤١	١٠٦٣	الجزائر*
٠.٣٠	٠.٢٧	٠.٣٠	٨٨٨	١٠٨٧	الجمهورية العربية الليبية*
١.٤٠	١.٣٨	١.٣٠	٨٢٢	٩٣٠	الجمهورية الديمقراطية الألمانية*
٠.٤٠	٠.٤٠	٠.٤٣	٦١٥	١٠٣٥	جنوب أفريقيا*
٠.٥٠	٠.٧١	٠.٧٠	١٢٣١	٩٧٧	الدانمرك
٠.٥٠	٠.٢٦	٠.٢٢	٣٩١	٩١١	رومانيا
٠.٠٧	٠.١١	٠.١١	٨٥٩	٩٩٣	سنغافورة*
٠.٨٧	١.٢٥	١.٢٤	١٢٥٤	٩٨١	السويد*
٠.٠٨	٠.١٠	٠.١٠	٦٣٦	١٠٧٣	شيلي
١.٤٣	٠.٧٧	٠.٧٥	٢٥٢	٩٧٠	الصين*
٠.٢٤	٠.٢٣	٠.٢٧	٦٥٤	١١٠٠	العراق*
٥.٠٩	٦.٢٦	٦.٢٧	١٠.٨٩	٩.٨٨	فرنسا
٠.٠٩	٠.٠٩	٠.١١	٤٧٨	١١٤١	الفلبين
٠.٧٢	٠.٥٦	٠.٦٣	٧٣٠	١١٠٠	فنزويلا
٠.٣٨	٠.٤٧	٠.٤٨	١١١٢	١٠٢١	فنلندا
٢.٨٤	٢.٩١	٢.٩٢	٩.٠٩	٩.٩١	كندا*
٠.١٨	٠.١٣	٠.١٢	٤٧٦	٩٥١	كوبا*
٠.٢٥	٠.١٣	٠.١٤	٤١٥	١٠٦٣	كولومبيا
٠.٢٤	٠.٢٦	٠.٣١	١١٤٦	١١٧٢	الكويت*
٠.٠٥	٠.٠٦	٠.٠٦	١٠.٨٤	١٠.٠٣	لكسمبرغ
٠.١٧	٠.١٢	٠.١٢	٤٨٦	١٠.٠٥	ماليزيا
٠.١٣	٠.١٠	٠.٠٩	٣٧٥	٩٣٤	مصر*
٠.٠٤	٠.٠٦	٠.٠٦	٥٤٨	٩٥٥	المغرب

\* لم تحسب على أساس دراسة لتحديد المعدل الأساسي.

(تابع)

العرفق الرابع (تابع)

الجدول المحسمة اليها (الحد الأعلى ٢٥ في المائة، الحد الأدنى ٠.١ ر. في المائة) استنادا الي			عامل تعديل الدخل القومي		البلد
أسعار الصرف غير المعدلة ٢١٠٠ دولار ٨٥ في المائة	أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار ٢١٠٠ دولار ٨٥ في المائة	تعادلات القوة الشراعية ٣٨٠٠ دولار ١١ في المائة	أسعار الصرف المعدلة حسب تعادلات القوة الشراعية	أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار	
(٥)	(٤)	(٣)	(٢)	(١)	
١٩٩٦	١٩٢١	١٩٣٠	٤٩٩٩	١٠٣٦	المكسيك
١٩٢٨	١٩٠١	١٩١٧	٨١٩١	١١٥٠	المملكة العربية السعودية *
٤٩٣٦	٤٩٣٩	٤٩٧١	٩٥٣٣	١٠٥٨	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
٠٣٦	٠٥٠	٠٥٢	١٢٦٦	١٠٢٣	النرويج
٠٦٢	٠٧٢	٠٧٣	١٠٥٣	١٠٠٤	النسا
٠٢٢	٠٢٨	٠٢٨	٥٤٧	١٠٨٥	نيجيريا
٠٢٣	٠٢٥	٠٢٥	٩٩٠	١٠٢١	نيوزيلندا *
٠١٩	٠٣٣	٠٣٢	٣١٠	٩٨٢	الهند
٠٢٨	٠٢٠	٠١٦	٤٥٩	٨٩١	هنغاريا
١٩٣١	١٩٦٩	١٩٧٠	١١٤٧	٩٩١	هولندا
٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	الولايات المتحدة الامريكية
٨٩٢	١٠٥٦	١٠٧٧	١٠٦٦	١٠٠٧	اليابان
٠٤٦	٠٧٣	٠٧٤	٧٢٦	٩٩١	يوغوسلافيا
٠٣١	٠٤٤	٠٤٤	٨١٧	٩٨٤	اليونان

\* لم تحسب على أساس دراسة لتحديد المعدل الاساسي .

المرق الخاس

وضع حدود للتفسيرات بين جدولين متتاليين من  
جدول الأنصبة المقررة

١ - الجمع بين حدود النسب المئوية وحدود النقاط  
المئوية، باستخدام خمس فئات من المعدلات

لا ينبغي أن يزيد التفسير في النسب المئوية في  
الجدول الجديد المحسوب إليها على أقل الحدين التاليين

حدود النقاط المئوية	حدود النسب المئوية	إذا كان الجدول الرسمي الحالي
٣٠ نقطة	١٠ في المائة	أعلى من ١ في المائة
٢٠ نقطة	٢٥ في المائة	٠.٧٦ - ١ في المائة
١٥ نقطة	٣٣ في المائة	٠.٥١ - ٠.٧٥ في المائة
١٠ نقطة	٥٠ في المائة	٠.٥٠ - ٠.٥٠ في المائة
نقطة واحدة	٥٠ في المائة	٠.٠٤ - ٠.٠١ في المائة

٢ - حدود النسب المئوية باستخدام خمس فئات  
من المعدلات

لا ينبغي أن يزيد التفسير في النسب المئوية في الجدول  
الجديد المحسوب إليها على أقل الحدين التاليين

حدود النقاط المئوية	حدود النسب المئوية	إذا كان الجدول الرسمي الحالي
	١٠ في المائة	أعلى من ١ في المائة
	١٥ في المائة	٠.٧٦ - ١ في المائة
	٢٠ في المائة	٠.٥١ - ٠.٧٥ في المائة
	٢٥ في المائة	٠.٥٠ - ٠.٥٠ في المائة
	٥٠ في المائة (أو نقطة واحدة)	٠.٠٣ - ٠.٠١ في المائة

٣ - الجمع بين حدود النسب المئوية والنقاط المئوية  
باستخدام ثماني فئات من المعدلات

لا ينبغي أن يزيد التفسير في النسب المئوية في  
الجدول الجديد المحسوب إليها على أقل الحدين التاليين

حدود النقاط المئوية	حدود النسب المئوية	إذا كان الجدول الرسمي الحالي
٢٥ نقطة	٥ في المائة	أعلى من ٥
٣٠ نقطة	٧.٥ في المائة	٤.٩٩ - ٢.٥٠
٢٠ نقطة	١٠ في المائة	٢.٤٩ - ١.٠٠
١٥ نقطة	١٥ في المائة	٠.٩٩ - ٠.٧٦
١٠ نقاط	٢٠ في المائة	٠.٧٥ - ٠.٥١
٥ نقاط	٢٥ في المائة	٠.٥٠ - ٠.٢٥
٣ نقاط	٣٠ في المائة	٠.٥٠ - ٠.٠٥
نقطة واحدة	٥٠ في المائة	٠.٠٤ - ٠.٠١

## الفرق السادس

### طريقة هندسية لوضع حدود للتغييرات في معدلات الأنصبه المقررة على كل بلد بين جدولين متاليين

هناك أربعة افتراضات تستند اليها الطريقة الهندسية لوضع حدود للتغييرات في معدلات الأنصبه المقررة على كل بلد بين جدولين متاليين :

١ - تري هذه الطريقة ، كما هو الحال مع الصيغ الثلاث الاخرى التي جرت دراستها ، الى وضع حد أقصى للتغير صعودا أو هبوطا في معدل النصب المقرر لكل دولة عضوين جدولين متاليين .

٢ - وخلافا للصيغ الثلاث الاخرى ، تتيح هذه الطريقة التعبير عن الحد المعين للتغير اما بنقاط النسبة المئوية أو كنسب مئوية ؛ بيد أنه يفضل التماسا للتيسير استخدام نقاط النسبة المئوية .

٣ - وخلافا أيضا للصيغ الثلاث الاخرى ، التي تم انشاؤها تجربيا ، تعتمد هذه الطريقة على دالة رياضية من النوع  $v = + d (س)$  ، حيث "س" هي معدل النصب المقرر في الجدول القديم و "ص" هي الحد الأقصى للتغير "س" في الجدول الجديد . ويضمن استخدام دالة رياضية تجانس التغييرات الممكنة في جميع أجزاء الجدول ؛ وعلى وجه التحديد ، تترتب على هذا ثلاث نتائج هامة هي :

( أ ) أي معدل للنصب المقرر على كل بلد بعينه في الجدول القديم يقابله حد أقصى واحد مفرد للتغير (صعودا أو هبوطا) في معدل النصب المقرر ؛

( ب ) كلما كان معدل النصب المقرر في الجدول القديم أكبر ، كبر مقدار التغيير المحتمل (صعودا أو هبوطا) ؛

( ج ) لا توجد دوال مدرجة ، وهو أمر ليس صحيحا بالنسبة للصيغ الثلاث الاخرى ؛ بمعنى أن أي معدل للنصب المقرر يكون كل منهما على مقربة شديدة من الآخر ولكنهما يقعان على جانبي نقطة مرجعية معينة ( ٠.٩٩ و ١.٠١ على سبيل المثال ، حيث يقعان أدنى مباشرة وأعلى مباشرة من ١.٠٠ ) يقابلها حدان أقصىان للتغير شديدا القرب من بعضهما ، في حين يقع كل منهما على بعد كبير من الآخر في الصيغ الاخرى .

٤ - ويأتي في الختام أن الطريقة الهندسية تترك للجمعية العامة حرية أن تحدد



لنفسها الشكل الذي ينبغي اعطاؤه لمنهجية وضع حدود التغييرات في معدلات الانصبه المقررة . والأسلوب الذي تعمل به هذه الطريقة يبين على نحو أوضح من الرسم البياني أدناه .

### شرح الرسم البياني

تظهر على المحور الأفقي (محور س) معدلات الانصبه حسب الجدول القديم ،  
أو بالأحرى حسب الجدول المتخذ نقطة انطلاق (جدول الاساس) .

وتظهر على المحور الرأسي (محور ص) الحدود القصوى للتغير في معدلات  
الانصبه المقررة في الجدول القديم معبرا عنها بنقاط النسبة المئوية .

وبعبارة أخرى ، فان لكل قيمة من قيم "س" ، أى معدل النصبه المقرر  
لبلد عضو ما في الجدول القديم ، توجد قيمة "ص" ، بحيث يمكن أن يكون المعدل  
الجديد للنصبه المقرر لتلك الدولة في الجدول المنقح مساويا كحد أقصى للمقدار  
"س + ص"

وقد رسمت ثلاثة منحنيات :

المنحنى الأول (الافتراضي رقم ١) مقطع زائد ومعادلته الرياضية هي :  
$$ص = ب + \frac{ب}{١ + س}$$

والمنحنى الثاني (الافتراضي رقم ٢) خط مستقيم ومعادلته الرياضية هي :  
$$ص = أس + ب$$

والمنحنى الثالث (الافتراضي رقم ٣) منحنى أسّي ومعادلته الرياضية هي :  
$$ص = أس + ب$$

مثال : اذا كان معدل النصبه المقرر لبلد ما في الجدول الحالي ٢٠٠ ، فانه :


وفقا للافتراض رقم ١ ، يمكن أن يقع معدل نصبيه في الجدول الجديد بين  
 $٢٠٠ - ٢٠٠ = ٠$  و  $١٣٢ = ٠٦٨ + ٢٠٠$  و  $٢٦٨ = ٠٦٨ + ٢٠٠$  ؛

ووفقا للافتراض رقم ٢ ، يمكن أن يقع بين  $٢٠٠ - ٢٠٠ = ٠$  و  $١٥٠$  و  $٢٠٠ + ٢٥٠ = ٤٥٠$  ؛

ووفقا للافتراض رقم ٣ ، يمكن أن يقع بين  $٢٠٠ - ٢٠٠ = ٠$  و  $١٨٢$  و  $٢٠٠ + ٢١٨ = ٤١٨$  ؛

أما المعاملان "أ" و "ب" فيتعيّن تحديدهما ؛ حيث أن "أ" تحدد الاتجاه العام للمنحنى ، و "ب" تحدد التغيير الممكن في معدل النصيب المقرر أى قيمة "ص" ، الذى يقابل أصغر قيمة ممكنة لـ "س" ، أى (١.٠ ر.هـ) . المعاملان "أ" و "ب" يمكن أن تحدد هما لجنة الاشتراكات ، بيد أنه يمكن أيضا أن تحدد هما الجمعية العامة . وينبغي أن يذكر هنا على الفور أن منحنى المقطع الزائد (الافتراض رقم ١) ينزع السى اعطاء نتيجة غير مواتية للدولة العضو التى يكون معدل نصيبها في جدول الأساس منخفضا (التغيير الممكن في ذلك المعدل مرتفع نسبيا في هذه الحالة) ؛ وهو من ناحية أخرى موات نسبيا في حالة الدولة العضو التى يكون معدل نصيبها مرتفعا بالفعل في جدول الأساس . والعكس صحيح بالنسبة للافتراض رقم ٣ (المنحنى الأسي) ، الذى يعطي نتيجة مواتية للدولة العضو التى يكون معدل نصيبها منخفضا في جدول الأساس ، ويعطي نتيجة معاكسة جدا في حالة الدولة العضو التى يكون معدل نصيبها مرتفعا . أما المنحنى رقم ٢ ، أى الخط المستقيم ، فهو متعادل وبضمن تدرجا متاثلا لحدود التغيير الممكنة .

هنا على ذلك ، فإنه عندما تستخدم الطريقة الهندسية ، يرجع الأمر إلى الجمعية العامة في أن تبين الشكل الذى ترغب في اعطائه لمنحنى الحدود المفروضة على تغيير معدلات الأنصبة المقررة بين جدولين متتاليين .



النسيب المقرر الحالي ممترًا عنه بنقاط النسبة المئوية

## المرفق السابع

### مذكرة فنية بشأن المبادئ التوجيهية لتجميع البيانات وتقديرها من جانب الدول الأعضاء

#### مقدمة

١ - بموجب الصلاحيات الأصلية للجنة الاشتراكات، ينبغي قسمة نفقات الأمم المتحدة، بصفة عامة، وفقا للقدرة على الدفع، كما أوصي باعتبار التقديرات المقارنة للدخل القومي كدليل في ذلك الوقت. وهكذا ففي حساب القدرة النسبية على الدفع، استندت اللجنة، منذ قيامها حتى وضع جدول الفترة ١٩٨٣-١٩٨٥، الى متوسط الدخل الخاضع لحساب النصيب المقرر لعدة سنوات محسوبا بدورات الولايات المتحدة. ويعرف الدخل الخاضع لحساب النصيب المقرر على أنه الفرق بين الدخل القومي ومبلغ الإعفاءات المتلقاة أو المستوية نتيجة تطبيق صيغة الخصم المسموح به على أساس الدخل الفردي. والبيانات الاحصائية الأولية اللازمة لهذه الحسابات هي تقديرات الدخل القومي بالعملة الوطنية، وأسعار الصرف اللازمة لتحويل هذه التقديرات الى دولارات الولايات المتحدة، وتقديرات السكان اللازمة للتوصل الى أرقام الدخل الفردي.

#### أولا - المراسلات مع الدول الأعضاء

٢ - لضمان تقديم الحكومات لتقديرات الدخل القومي والاحصائيات ذات الصلة قبل الموعد المحدد بوقت كاف، يتولى المكتب الاحصائي للأمم المتحدة، في بداية العام الذي تستعرض فيه اللجنة جدول توزيع الأنصبة طبقا للتعليمات الدائمة الصادرة عن لجنة الاشتراكات، توجيه رسالة مرفقة بها استبيان الى مكاتب الاحصاء الوطنية في جميع الدول الأعضاء وغير الأعضاء، يطلب فيها تلك البيانات. ويرد عرض لعينات من هذه الرسائل والاستبيانات في الملحقين الأول والثاني.

٣ - ويقوم أمين لجنة الاشتراكات بعد ذلك ببضعة أسابيع باحالة مذكرة شفوية موجهة من الأمين العام الى الممثلين الدائمين لجميع الدول الأعضاء يبلغهم فيها رسميا بتاريخ ومكان انعقاد الدورة القادمة للجنة ويطلب منهم معلومات تكميلية كيما تستخدمها اللجنة.

## ثانياً - معلومات تطلب من الدول الأعضاء

### ألف - معلومات تطلبها اللجنة

٤ - تطلب اللجنة من البلدان ذات الاقتصاد السوقي أن تقدم بيانات عن مجموع الدخل القومي بأسعار السوق وفقاً للنظام الحالي للحسابات القومية (١) لكل من السنوات التقويمية من ١٩٠٠ إلى ١٩٠٠. ويطلب من الدول الأعضاء، في حالة عدم توافر تلك المعلومات فسي صورة جاهزة، أن تبعث بتقديرات للمجاميع الأخرى، مقترنة بما يلزم من معلومات تكميلية (على سبيل المثال، نقص القيمة، والضرائب غير المباشرة، والاعانات، وصافي دخل العوامل من الخارج) لتمكين المكتب الإحصائي من استخلاص تقديرات الدخل القومي بأسعار السوق.

٥ - ينبغي أن تكون البيانات المقدمة موضوعة على أساس السنوات التقويمية بغية ضمان قابلية بيانات الدخل القومي للمقارنة إلى أقصى حد.

٦ - وكما هو معتاد فإن الاستبيان يعرض تقديرات الدخل القومي والمجاميع ذات الصلة المتوفرة فعلاً لدى المكتب الإحصائي. وتستمد هذه المعلومات من الردود الرسمية على استبيانات الأمم المتحدة المتعلقة بالحسابات القومية، أو على الاستبيانات السابقة للجنة الاشتراكات، أو تقدر على أساس البيانات المقدمة من اللجان الإقليمية للأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى. ولا يستكمال الاستبيانات، يطلب من البلدان أن تؤكد التقديرات المشار إليها أو أن تنقحها، كما يطلب منها أن تقدم أية بيانات إضافية عن الفترة المذكورة.

٧ - وفي حالة البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزياً، حيث يؤدي استخدام مفهوم صافي الناتج المادي إلى ظهور فوارق أساسية بينه وبين الطرق المستخدمة في اقتصادات السوق عند حساب الدخل القومي، فإن اللجنة تطلب إلى هذه البلدان تقديم معلومات عن قيمة دخلها القومي بأسعار السوق وفقاً لنظام الحسابات القومية الحالي، فضلاً عن أية معلومات إضافية لازمة لاستخلاص هذا المفهوم من صافي الناتج المادي. كما يطلب الاستبيان المرفق بالرسالة الموجهة من مدير المكتب الإحصائي (انظر الملحق الثاني) أية معلومات متوافرة أو جميع المعلومات المتوافرة في الوقت الراهن واللازمة لتقدير الدخل القومي.

با - تجميع المكتب الاحصائي لبيانات الحسابات القومية  
بصفة دورية

٨ - ينبغي من ناحية المبدأ ، أن تتفق البيانات المجمعة للجنة ، مع البيانات الأكثر شمولاً التي يجمعها المكتب الاحصائي استناداً الى ما جاء في الكتيب الشامل المعنون " تعليمات وتعريف عن الاستبيان الخاص بالحسابات القومية " (ب) ، والذي وضع بالاشتراك بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، والاستبيان الخاص بالحسابات المادية . وينقسم استبيان الحسابات القومية الوارد في الكتيب الى أربعة أجزاء .

٩ - ويتضمن الجزء ١ معلومات موجزة ولكن شاملة بالأسعار الجارية والثابتة . ولا يحتوي هذا الجزء على حساب الناتج المحلي الاجمالي الأساسي وحده بل أيضاً على معلومات موجزة عن إيرادات الحكومة ومصروفاتها ، ودخل الشركات ونفقاتها ودخل الأسرة ونفقاتها ، والمعاملات الخارجية ، وحساب موجز لمعاملات رأس المال ، ومعلومات عن الناتج الاجمالي حسب القطاع المؤسسي للمنشأ ونوع الأنشطة ؛ وأخيراً يوجد في هذا الجزء جدول يبين العلاقات بين مفاهيم المجاميع المستخدمة في نظام الحسابات القومية المنقح والمستخدمة عموماً في نظم الاحصاءات القومية .

١٠ - ويتضمن الجزء ٢ بيانا تفصيلياً لنود النفقات النهائية للناتج المحلي الاجمالي (الاستهلاك ، تكوين رأس المال ، الواردات والصادرات) بالأسعار الجارية والثابتة ، مصححاً بجدول داعمة تعطي معلومات اضافية عن نفقات الحكومة واحتياطي رأس المال .

١١ - ويتضمن الجزء ٣ حسابات القطاعات المؤسسية بالتفصيل . ويورد لكل قطاع وقطاع فرعي خمسة حسابات : حساب انتاج ، وحساب إيرادات ونفقات ، وحساب لتكوين رأس المال ، وحساب لتمويل رأس المال ، ثم الميزانية . أما القطاعات والقطاعات الفرعية المهيمنة في الجزء الثالث فهي قطاعات حكومية عامة (مركزية ، تابعة للدولة أو الاقليم ، محلية ، حسابات الضمان الاجتماعي) والمشاريع الاعتبارية وشبه الاعتبارية (غير مالية ومالية) ومشاريع فردية أسرية وخاصة (مشاريع المزارع وأعمال المزارع الأخرى ، والمشاريع الأخرى غير مشاريع المزارع ، والعمال الأجورون في مشاريع غير مشاريع المزارع ، وغير ذلك) والمؤسسات غير الهادفة للربح وتخدم الأسرة .

١٢ - ويتضمن الجزء ٤ بيانا تفصيلياً بالأنشطة حسب نوعها . وتبين الجداول مستخلص القيمة المضافة (الناتج الاجمالي مطروحاً منه الاستهلاك المتوسط) ، وعناصر تكاليف القيمة المضافة ، والعمالة .

١٣ - كما يتضمن الكتيب تصنيفاً معيارياً لأصحاب المعاملات التجارية وللمعاملات التجارية

فضلا عن تعاريف لمضمون التدفقات مثل الناتج الاجمالي واستيراد السلع والخدمات (وذلك تحت عنوان " اجمالي الامداد بالسلع والخدمات " ) ؛ والا استهلاك المتوسط ونفقات الاستهلاك النهائي الحكومي ، ونفقات الاستهلاك النهائي الخاص ، وتكوين رأس المال الاجمالي ، وتصدير السلع والخدمات ، والقيمة المضافة والناتج المحلي الاجمالي (وذلك تحت عنوان " تنظيم الامدادات الشاملة ؛ الاستخدامات المتوسطة والنهائية " ) . ويشار مرارا الى المناقشات التفصيلية للتعاريف والتصنيفات الواردة في " نظام الحسابات القومية " ( ١ ) ، وفي " التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية " ( ج ) . وترد في الملحق الثالث قائمة بالجدول المدرجة في استبيان الحسابات القومية .

١٤ - ولتحصول على بيانات موحدة الأساس من البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، يرسل المكتب الاحصائي أيضا الى هذه البلدان استبياننا تفصيليا بشأن الحسابات المادية كل سنة . ولاغراض تتعلق بإمكانية المقارنة الدولية ، يستخدم " التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية " في جداول استبيان نظام الناتج المادي ، حيث تصنف البيانات حسب نوع نشاط وحدات المجالات المادية وغير المادية في الاقتصاد . وعلى غرار استبيان نظام الحسابات القومية فان استبيان نظام الناتج المادي يتضمن أيضا التعاريف المختصرة لتصنيفات أصحاب المعاملات وللمعاملات وللتدفقات المتصلة بها .

١٥ - ومن بين التصنيفات الرئيسية لأصحاب المعاملات التصنيف القائم على أساس تقسيم الاقتصاد الى مجالات مادية ومجالات غير مادية والتصنيف على أساس نوع النشاط الاقتصادي ( مثلا ، الزراعة ، والنشاط الصناعي ، والبناء ) والتصنيف حسب القطاع الاجتماعي - الاقتصادي ( أي القطاع الاجتماعي ، الذي يقسم الى أربع فئات - قطاع الدولة ، والقطاع التعاوني ، والأراضي الشخصية التابعة للأسر ، وقطاع المؤسسات العامة - والقطاع الخاص ) . وترد تعاريف للمعاملات فيما يتعلق بالاستخدام النهائي للناتج المادي الصافي ( مثلا الاستهلاك الشخصي ، الاستهلاك المادي في وحدات المجال غير المادي الذي يستخدم الأشخاص والوحدات التي تخدم المجتمع ككل ، وتكوين رأس المال الصافي ) ، والناتج المادي الصافي ، والدخل الأولي للسكان وللمؤسسات ، والناتج الاجمالي والاستهلاك المادي المتوسط ، وأخيرا مجموع استهلاك السكان . وترد في الملحق الرابع الجدول التي تكون جزءا من الاستبيان الخاص بالحسابات المادية .

١٦ - ويطلب من البلدان ، في كلا الاستبيانين ، أن تقدم بيانات كاملة ومتسقة وقابلة للمقارنة الدولية ومستكملة قدر الامكان وذلك عن السنوات من -- ١٩٩٠ الى -- ١٩٩٠ . وينبغي بذل الجهود للإبلاغ عن مجموعات البيانات بالتفصيل المطلوب وحيث تتفق مع التصنيفات والتعاريف الموحدة ذات الصلة .

ثالثاً - تجهيز بيانات الدخل القومي من أجل  
لجنة الاشتراكات

ألف - تقدير المكتب الاحصائي بالأمم المتحدة  
لبيانات الدخل القومي غير المتوفرة

١٧ - في حالة عدم استلام البيانات بحلول الموعد النهائي الموضح في المراسلات ، يرسل المكتب الاحصائي برفقيات تذكير الى الحكومات التي لم تمتثل بحدودها بعد .

١٨ - وانما لم ترسل الدول الأعضاء بيانات كاملة من الدخل القومي عن الفترة المطلوبة ، يتمين على المكتب الاحصائي بالأمم المتحدة اجراء تقديرات الدخل القومي عن السنوات التي لم تقدم فيها بيانات من الحكومات . وتعتمد المنهجية المستخدمة في تقدير الدخل القومي بأسعار السوق على طابع البيانات المتاحة .

١٩ - وفي حالة استخلاص تقديرات الدخل القومي من المجاميع الاقتصادية المتوفرة ذات الصلة ( الناتج المحلي الاجمالي ، الناتج القومي الاجمالي ، الخ ) فان الطريقة المستخدمة هي تقدير العناصر ذات الصلة ، مثل نقص القيمة ، والضرائب غير المباشرة ، والاصانات ، أو صافي دخل المواطنين من الخارج ، إما من المبالغ المطلقة الواردة في المنشورات الصادرة عن المنظمات الدولية الأخرى ، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، أو باستخدام النسب أو النسب المئوية التي تدل على وجود علاقة سببية بين تلك العناصر والمجاميع الاقتصادية الرئيسية .

٢٠ - وفي الحالات التي يتمين فيها حساب بيانات الدخل القومي لسنة أو أكثر لا استكمال السلسلة المتعلقة بالفترة قيد الاستعراض ، تستخدم معدلات النمو التي يستدل عليها من تقديرات الاحصاءات الاقتصادية والمالية الأساسية المعدة من قبل عدد من المصادر ، مثل المنشورات الوطنية ، والدراسات الاقتصادية الإقليمية التي تعدها اللجان الإقليمية ، وتقارير خبراء الاحصاء المقدمة في إطار برنامج التعاون التقني ، للتوصل من بيانات الدخل القومي المتوفرة الى استنتاج تقديرات للسنوات المغفلة .

٢١ - وعندما لا تتوفر أرقام مطلقة بشأن الناتج القومي ، وانما يمكن تحديد الأنصببة الموزعة لكل من قطاعات الاقتصاد الأولي والثانوي والثالث لأية سنة على نحو يعتمد عليه اعتماداً كافياً ، تقيم التقديرات القطاعية بأوزان وتمتنتج باستخدام مؤشرات الاننتاج ذات الصلة . فعلى سبيل المثال ، تستخدم الأرقام القياسية القومية لكم الاننتاج بالنسبة للزراعة ، والنشاط الصناعي الكلي ، والصناعة التحويلية ، وفي بعض الحالات ، التشييد . وعندما لا تتوفر هذه الأرقام القياسية القومية بالنسبة للزراعة تستخدم الأرقام القياسية



التي جمعتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) . وعندما لا تتوفر سلسلة رسمية عن النشاط الصناعي الكلي أو الصناعة التحويلية ، تستخدم المؤشرات المقدمة رسمياً والمستعملة في اعداد الأرقام القياسية العالمية للإنتاج الصناعي للمكتسب الاحصائي . ثم تحول هذه المؤشرات الى تقديرات بأسعار السوق الجارية عن طريق تسوية الأداء في كل من القطاعين باستخدام الأرقام القياسية المناسبة للأسعار . والنسبة لقطاع المرافق والخدمات، تجرى عمليات الاستيفاء الاحصائي بصفة عامة باستخدام أرقام النفقات الحكومية الجارية في إنتاج الخدمات الحكومية . وعن طريق اضافة التقديرات القطاعية الناتجة يتم التوصل الى مجموع الناتج المحلي الاجمالي ، ويسوى هذا المجموع بعد ذلك مع أساس حساب الدخل القومي باستخدام الطريقة المبينة في الفقرة ١٩ أعلاه .

٢٢ - والنسبة للبلدان التي تأخذ بنظام الناتج المادي ، حيث يتعين تحويل البيانات صافي الناتج المادي الى دخل قومي ، تقدر قيمة الخدمات " غير المادية " بحساب الفرق بين ( أ ) كمية الدخل الناشئة من الأنشطة الصنفة في المجال غير المادي للإنتاج ، الذي يتكون من الاجور والمرتبات والأرباح والفوائد والضرائب ، و ( ب ) كمية الخدمات غير المادية المستخدمة في المجال المادي ، مثل النفقات على الخدمات الاجتماعية والثقافية المقدمة من المؤسسات لموظفيها ، وشراء الخدمات غير المادية ، ومخصصات الانفاق على السفير واجمالي الناتج المحتسب للمؤسسات المالية . وعندما لا يقدم هذا الفرق أو البيانات الأساسية اللازمة لتقدير الكميات المقصودة ، يحسب المكتسب الاحصائي هذه التقديرات من واقع المعلومات الأساسية السائدة في المنشورات الوطنية ، وفي تقارير المنظمات الدولية ، مثل مجلس التعاون الاقتصادي ، ويقوم بارسالها الى البلدان المعنية بغية تأكيدها و/أو تنقيحها .

#### با - تحويل بيانات الدخل القومي بحيث تكون التغطية عن فترة موحدة

٢٣ - بمجرد حسم نقطة عدم القابلية للمقارنة الناجمة عن الاختلاف في المفاهيم والطرق ، يجري الاقلال من التفاوت في تغطية الفترات عن طريق تحويل جميع التقديرات من سنوات مالية الى سنوات تقويمية . وفي الحالات التي لا تقدم فيها بيانات عن السنة التقويمية ، يقوم المكتب الاحصائي بتعديل البيانات المقدمة لتصبح على أساس السنة التقويمية ، وذلك وفقاً لقرار لجنة الاشتراكات .

٢٤ - وفي حين تقدم غالبية الحكومات سلاسل بيانات الدخل القومي على أساس السنوات التقويمية ، تقدم بعض البلدان تقديرات على أساس سنوات مالية مختلفة . وصفة أساسية ، قبل تحويل تقديرات السنوات المالية الى تقديرات للسنوات التقويمية ، يصنف المكتب الاحصائي

أولا تجسيمات السنوات المالية حسب البدايات أو النهايات ربع السنوية . وهكذا فان البيانات التي تقرم على أساس السنة المالية المنتهية في ٧ تموز/يوليه تعتبر وكأنها منتهية فسي ٣٠ حزيران/يونيه ، وهي نهاية ربع السنة الأقرب الى ٧ تموز/يوليه ؛ والمثل فان بيانات السنة المالية التي تبدأ في ٢١ اذار/مارس تعتبر وكأنها تبدأ في ١ نيسان/ابريل .

٢٥ - ويتم التحويل الفعلي على أساس السنة التقويمية كما يلي :

( أ ) بالنسبة للسنوات المالية التي تبدأ بالربع الثاني من العام ، يضاف ربع البيانات المتعلقة بالسنة المالية السابقة الى ثلاثة أرباع بيانات السنة المالية الجارية ؛

( ب ) والنسبة للسنوات المالية التي تبدأ بالربع الثالث ، يضاف نصف بيانات السنة المالية السابقة الى نصف بيانات السنة المالية الجارية ؛

( ج ) والنسبة للسنوات المالية التي تبدأ بالربع الأخير ، يضاف ثلاثة أرباع بيانات السنة المالية السابقة الى ربع بيانات السنة المالية الجارية .

#### جيم - تحويل بيانات الدخل القومي الى وحدات عملة مشتركة

٢٦ - يتبع المكتب الاحصائي ، عند تحويل تقديرات الدخل القومي لاقتصادات السوق الى دولارات الولايات المتحدة ، الاجراءات التالية . بالنسبة للبلدان الأعضاء في صندوق النقد الدولي ، تختار معدلات التحويل من بين متوسطات أسعار الصرف للفترة الصادرة في نشرة " الاحصاءات المالية الدولية " (ك) (صندوق النقد الدولي . والنسبة للبلدان التي لديها سعر صرف متقلب واحد ، عادة ما يكون معدل التحويل المستخدم متوسط أسعار السوق للفترة . وهذه متوسطات يعدها صندوق النقد الدولي استنادا الى أسعار السوق التي تبلغها السلطات النقدية بكل بلد الى صندوق النقد الدولي ؛ وهي عبارة عن متوسطات لأسعار السوق اليومية في سوق البلد ، فاذا لم تتوفر هذه الأسعار فالأسعار اليومية في نيويورك ، فاذا لم تتوفر فالأسعار السوق في آخر الشهر ، فاذا لم تتوفر فالأسعار الرسمية . ويفضل دائما استخدام أسعار السوق ؛ ولا تستخدم الأسعار الرسمية الا في حالة عدم توفر أسعار السوق بالنسبة لبلد معين ، والأسعار الرسمية هي التي تضطر السلطة النقدية عندها الى دعمها . من طريق تدخّل المصرف المركزي ، بغية الاحتفاظ بقيمة تعادل محددة سبقتا تجاه عملة أخرى ، مثل دولار الولايات المتحدة أو الجنيه الاسترليني أو الفرنك الفرنسي .

٢٧ - والنسبة لبعض بلدان لا تضبطها نشرة " الاحصاءات المالية الدولية " ، يقدم صندوق النقد الدولي أسعار الصرف الى المكتب الاحصائي لنشرها في " النشرة الشهرية للاحصاءات " للأمم المتحدة .

٢٨ - والنسبة للاقتصادات المخططة مركزيا ، فان معدل التحويل المستخدم عادة ما يكون متوسط أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة للفترة التي يحددها المراقب المالي لأغراض المحاسبة وفقا للمادتين ١١١ - ١١١ ٥ - ٦ من النظام المالي والقواعد الطالية للأمم المتحدة .

#### دال - تقدير الدخل القومي للفرد الواحد

٢٩ - أرقام السكان المستخدمة في حساب الدخل القومي للفرد الواحد هي التقديرات نصف السنوية الواردة في " النشرة الشهرية للإحصاءات " و " الحولية الديموغرافية (هـ) " للأمم المتحدة . والصدر الرئيسي لهذه التقديرات هو البيانات الرسمية المقدمة من المكاتب الاحصائية الوطنية ودا على الاستبيان السنوي لـ " الحولية الديموغرافية " للأمم المتحدة . والنسبة للبلدان التي لا توجد لديها سلاسل كاطة من بيانات السكان ، تسد الثغرات على أساس نتائج التعداد والمسح التي تأخذ في الاعتبار التسجيلات المدنية السنوية (معدلات الخصوبة والوفيات) والهجرة الداخلية والخارجية على السواء . وعند ما لا تتوفر هذه البيانات ، تجرى عملية حسابية تستخدم فيها صيغ الاستكمال الرياضي لحساب المعدلات الثابتة لزيادة السكان ، وهذه تطبق على الأرقام المتوفرة عن السكان .

#### الحواشي

- ( أ ) يرد شرح أكثر تفصيلا للمفاهيم في " نظام الحسابات القومية " ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.69.XVII.3 ) .
- ( ب ) قامت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بنشر النسخة الحالية للاستبيان في عام ١٩٨٠ ، في باريس .
- ( ج ) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.68.XVII.8 .
- ( د ) صندوق النقد الدولي ، " الاحصاءات المالية الدولية " ، نشرة شهرية ( واشنطن ، العاصمة ) .
- ( هـ ) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E/F.81.XIII.1 .

## الملحق الأول

### رسالة مؤرخة في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ وموجهة من مدير المكتب الإحصائي إلى جميع الدول الأعضاء وغير الأعضاء ذات الاقتصادات السوقية

من المقرر افتتاح الدورة المقبلة للجنة الاشتراكات التابعة للجمعية العامة فسي  
٨ حزيران / يونيه ١٩٨٢ في مقر الأمم المتحدة بنيويورك لا جراً استمرار شامل لجسد ول  
الأنشطة المقررة للدول الأعضاء ، على أساس أحدث تقديرات الدخل القومي المتاحة . وبناءً  
على ذلك ، رجبت اللجنة من المكتب الإحصائي أن يجمع مجموع الدخل القومي لكل دولة من  
الدول الأعضاء بأسعار السوق وفقاً للنظام الحالي للحسابات القومية لكل من السنوات  
التقويمية من ١٩٦٩ إلى ١٩٨٠ .

ويرجى من الدول الأعضاء التي لا تقوم بحساب مجموع الدخل القومي بشكل منتظم  
أن تبعث بتقديرات للمجاميع الأخرى ، مقترنة بمعلومات تكميلية (مثل نقص القيمة ، والضرائب  
غير المباشرة ، والاعانات ، وصافي دخل العوامل من الخارج) التي تلزم لتمكين المكتب  
الإحصائي من استخلاص تقديرات الدخل القومي بأسعار السوق . فإذا لم تكن السنوات  
التقويمية من السمات الثابتة لتجميع الحسابات القومية لبلدكم ، فسوف أكون متنازلاً بما  
بالبيانات الخاصة بكل سنة محولة على أساس السنوات التقويمية .

ومن المستحسن أن تصل المعلومات إلى المكتب الإحصائي للأمم المتحدة قبيل  
٣١ آذار / مارس ١٩٨٢ . فإذا لم تصل البيانات قبل هذا التاريخ أولم تكن بالصورة  
المحددة أعلاه فإن المكتب الإحصائي ينوي اعداد تقديرات أو تسويات مبنية على المعلومات  
المتوفرة . ونظراً لنقص الإحصاءات الاقتصادية التفصيلية في المقرر ، ستكون هذه التقديرات  
أو التسويات بالضرورة تقريبية بالنسبة للمستوى الفعلي للدخل القومي .

والمعلومات المتوفرة فعلاً للمكتب الإحصائي واردة في النموذج المرفق ، وسوف  
أكون غاية في الامتنان إذا قمتم بتأكيد الأرقام أو بموافقاتنا بالبيانات المنقحة . ونرجو أن  
تحددوا في ردكم هل ترغبون في أن تعامل المعلومات المرسله بوصفها سرية أم يمكن  
للمكتب أن ينشرها في منشوراته العادية .

(توقيع) سفين نورديوتسين

مدير

المكتب الإحصائي

البيانات  
وحدة السنة :

استبيان لجنة الاستشارات  
(الكتب الاصلية للام المتحدة ، نيويورك)

١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	١٩٧٦	١٩٧٥	١٩٧٤	١٩٧٣	١٩٧٢	١٩٧١	١٩٧٠	١٩٦٩
------	------	------	------	------	------	------	------	------	------	------	------

- ..... الدخول الفوري بالاسعار السوق
- ..... الرقم الجديد أو المنتج
- ..... الناتج المحلي الاجمالي
- ..... الرقم الجديد أو المنتج
- ..... المتاح الاخرى
- ..... التعليق

ملحوظة : لتضمن قائمة البيانات المتعارضة يمكن حذف البيانات القديمة التي تم تحديثها في وقت لاحق لتجنب التكرار ، دراسات في الساهج ، المجموعه واو ، رقم ٢ ، التتبع ٣ . وسوف يكون وضع التقرير أن تقوم بتوضيح أية اختلافات جارية خاصة بين التعريفات للمنطقة للتغيرات في بلدكم وتعريف الأمم المتحدة المتغيرة .

البيانات حالية عن السنوات من ١٩٦٩ إلى ١٩٨٠ .

الرجاء إعادة هذا النموذج إلى المكتب الاحصائي للامم المتحدة قبل ٣١ آذار/مارس ١٩٨٢ .

## الملحق الثاني

رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الثاني /يناير ١٩٨٢ وموجهة  
من مدير المكتب الاحصائي الى جميع الدول الأعضاء  
وغير الأعضاء ذات الاقتصادات المخططة مركزيا

من المقرر افتتاح الدورة المقبلة للجنة الاشتراكات التابعة للجمعية العامة فسي  
٨ حزيران /يونيه ١٩٨٢ في مقر الأمم المتحدة لاجراء استعراض شامل لجدول الأنصبة  
المقررة للدول الأعضاء . وتود اللجنة أن يكون لديها مجموع الدخل القومي لكل دولة من  
الدول الأعضاء بأسعار السوق لكل من السنوات التقويمية من ١٩٦٩ الى ١٩٨٠ . ويرجى  
من الدول الأعضاء التي لا تقوم بحساب هذا المجموع أن تبعت بتقديرات المجاميع الأخرى  
ومكوناتها (مثل نقص القيمة ، والضرائب غير المباشرة ، والاعانات) الضرورية لاجراء تقدير  
الدخل القومي بأسعار السوق .

ولتمكين اللجنة من أن توصي الجمعية العامة بجدول عادل للأنصبة المقررة ،  
يلزم أن يكون الدخل القومي لجميع الدول الأعضاء معروفا على أساس قابل للمقارنة . وتواجه  
اللجنة ، سندا محاولة تحقيق هذه المهمة ، فروقا أساسية معينة في المناهج المستخدمة في  
بلدان كثيرة لحساب الدخل القومي ان تستخدم الاقتصادات المخططة مركزيا مفهوم صافي  
الناتج المادي الذي يستبعد أنواعا معينة من الخدمات التي تعتبر خارج مجال الانتاج .  
أما الاقتصادات الأخرى فانها تدخل بصفة عامة جميع هذه الخدمات في مجال الانتاج ،  
والتالي تشتمل عليها تقديراتها للدخل القومي .

ولا تاحة أوفى معلومات ممكنة للجنة الاشتراكات ، يرجى من الدول الأعضاء التي  
تستخدم نظام الناتج المادي أن تقدم معلومات عن قيمة الدخل القومي بأسعار السوق وفقا  
للنظام الحالي للحسابات القومية ، فضلا عن المعلومات الاضافية اللازمة لاستنتاج هذا  
المفهوم من صافي الناتج المادي . والمعلومات المتوقعة فعلا للمكتب الاحصائي واردة فسي  
النموذج المرفق ، وسوف أكون غاية في الامتنان اذا قمتم بتأكيد الأرقام أو بتقديم بيانات  
منقحة .

ومن المستحسن جدا أن تصل المعلومات الى المكتب الاحصائي للأمم المتحدة قبل  
٣١ آذار /مارس ١٩٨٢ . ونرجوان تحددوا في ردكم هل ترغبون في أن نعامل المعلومات  
المقدمة منكم بوصفها سرية أم يمكن للمكتب أن ينشرها في منشوراته العادية .

(توقيع) سفين نورديوتسون

مدير

المكتب الاحصائي

البيانات  
ومدة المدة :

استبيان لجنة الاستشارات  
(الكيب الاحصائي للاسم المتحدة ، نوسبورك)

١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	١٩٧٦	١٩٧٥	١٩٧٤	١٩٧٣	١٩٧٢	١٩٧١	١٩٧٠	١٩٦٩
------	------	------	------	------	------	------	------	------	------	------	------

حاشي الناتج المادي  
حاشا اليه : الأجر والبرقيات التي عد تمها وحدات المجال  
غير المادي (مستثا، اليه لا تصلة برحلات المعسل )  
حاشا اليه : اقتراعات التامين الا اجتلي التي عد تمها وحدات  
المجال غير المادي  
حاشا اليه : فوائد التضميل ، بما فيها حاشي فريضة جملة  
المباني ، فني :  
(١) الودعات الخارجة من الجوازية في المجال  
غير المادي

(ب) : الوصيات المالية (الرق بسون الناتج  
الا حاشي العمل والمحتب من ناحية  
والاستهلاك الوسيط ، من ناحية أخرى ،  
للحارز وحرقات التامين )  
طريحا ته : ابدلات الصلة برحلات العمل التي عد تمها  
للوظفين الوصيات التجارية في المجال المادي

طريحا ته : ختبرات المدات غير المادية التي تقوم بهها  
الوصيات التجارية في المجال المادي  
طريحا ته : التفتاح على المدات الا اجتليمة والتفانوية  
التي عد تمها الوصيات التجارية في المجال المادي لوظفيها  
طريحا ته : اجاشي الناتج المحتب للوصيات المالية  
(الحارز وحرقات التامين ) والوجه لوصيات تجارية فني  
المجالين المادي وغير المادي  
حاشا اليه : القيمة غير المتضمنة للأصول التابعة المخطومة  
للوصيات التجارية في المجال المادي  
حاشا اليه : حاشي دخل الممول المعمل من الخارج  
يحاشي : الدخل القويون بأشجار السوق

البيانات حطية من السنوات التفتية من ١٩٦٩ الى ١٩٨٠ .  
الرجة اعارة هذا النموذج الى الكيب الاحصائي للاسم المتحدة قبل ٣١ آذار/مارس ١٩٨٢ .

### الملحق الثالث

#### الجدول الواردة في استبيان الحسابات القومية

الجزء ١ -	<u>موجز المعلومات</u>
١- ١	النفقات المتعلقة بالنتائج المحلي الاجمالي (بالأسعار الجارية )
٢- ١	النفقات المتعلقة بالنتائج المحلي الاجمالي (بالأسعار الثابتة )
٣- ١	مكونات تكلفة الناتج المحلي الاجمالي
٤- ١	الايادات والمصروفات الحكومية العامة الجارية ، موجز
٥- ١	الدخل الجارى والاتفاق الجارى لمشاريع الشركات الاعتبارية وشبه الاعتبارية ، موجز
٦- ١	الدخل الجارى والاتفاق الجارى للأسر المعيشية والمؤسسات غير الهادفة للربح ، موجز
٧- ١	المعاملات الخارجية لصالح الحساب الجارى ، موجز
٨- ١	المعاملات الرأس مالية للدولة ، موجز
٩- ١	الناتج المحلي الاجمالي حسب القطاع المؤسسي للمنشأ
١٠- ١	الناتج المحلي الاجمالي حسب نوع النشاط (بالأسعار الجارية)
١١- ١	الناتج المحلي الاجمالي حسب نوع النشاط (بالأسعار الثابتة )
١٢- ١	العلاقات القائمة بين المجاميع الحسابية القومية
الجزء ٢ -	<u>النفقات النهائية المتعلقة بالنتائج المحلي الاجمالي ؛ بيان المحاسبة المفصل والجدول الداعمة</u>
١- ٢	النفقات الاستهلاكية النهائية الحكومية العامة حسب الوظيفة (بالأسعار الجارية )
٢- ٢	النفقات الاستهلاكية النهائية الحكومية العامة حسب الوظيفة (بالأسعار الثابتة )



٣- ٢	مجموع النفقات الحكومية العامة حسب الوظيفة والنوع
٤- ٢	تكوين النفقات الحكومية العامة لمالحي الضمان الاجتماعي والساعات الاجتماعية
٥- ٢	النفقات الاستهلاكية النهائية الخاصة حسب النوع (بالأسعار الجارية)
٦- ٢	النفقات الاستهلاكية النهائية الخاصة حسب النوع (بالأسعار الثابتة)
٧- ٢	اجمالي تكوين رأس المال حسب نوع السلعة والمالك (بالأسعار الجارية)
٨- ٢	اجمالي تكوين رأس المال حسب نوع السلعة والمالك (بالأسعار الثابتة)
٩- ٢	اجمالي تكوين رأس المال حسب نوع نشاط المالك ، الأبواب الرئيسية للتصنيف الصناعي الدولي الموحد (بالأسعار الجارية)
١٠- ٢	اجمالي تكوين رأس المال حسب نوع نشاط المالك ، الأبواب الرئيسية للتصنيف الصناعي الدولي الموحد (بالأسعار الثابتة)
١١- ٢	اجمالي تكوين رأس المال الثابت حسب نوع نشاط المالك ، أبواب التصنيف الصناعي الدولي الموحد (بالأسعار الجارية)
١٢- ٢	اجمالي تكوين رأس المال الثابت حسب نوع نشاط المالك ، أبواب التصنيف الصناعي الدولي الموحد (بالأسعار الثابتة)
١٣- ٢	الأوراق المالية للأصول الثابتة المتجددة ، حسب نوع السلعة والمالك (بالأسعار الجارية)
١٤- ٢	الأوراق المالية للأصول الثابتة المتجددة ، حسب نوع السلعة والمالك (بالأسعار الثابتة)
١٥- ٢	الأوراق المالية للأصول الثابتة المتجددة ، حسب نوع النشاط (بالأسعار الجارية)
١٦- ٢	الأوراق المالية للأصول الثابتة المتجددة ، حسب نوع النشاط (بالأسعار الثابتة)
١٧- ٢	صادرات وواردات السلع والخدمات ، تفصيل

الجزء ٣ -	حسابات القطاع المؤسسي ؛ حسابات وميزانيات التدفق التفصيلية
١ -	حسابات الحكومة العامة
٣- ١١	حساب الانتاج ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٣- ١٢	حساب الايرادات والنفقات ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٣- ١٣	حساب تراكم رأس المال ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٣- ١٤	حساب تمويل رأس المال ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٣- ١٥	الميزانية ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٢ -	مشاريع الشركات الاعتبارية وشبه الاعتبارية
٣- ٢١	حساب الانتاج ؛ المجموع والقطاعات
٣- ٢٢	حساب الايرادات والنفقات ؛ المجموع والقطاعات
٣- ٢٣	حساب تراكم رأس المال ؛ المجموع والقطاعات
٣- ٢٤	حساب تمويل رأس المال ؛ المجموع والقطاعات
٣- ٢٥	الميزانية ؛ المجموع والقطاعات
٣- ٢٦	المعاملات المالية للمؤسسات المالية ؛ تفصيل
٣ -	الأسر المعيشية والمشاريع الفردية الخاصة
٣- ٣١	حساب الانتاج ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٣- ٣٢	حساب الايرادات والنفقات ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٣- ٣٣	حساب تراكم رأس المال ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٣- ٣٤	حساب تمويل رأس المال ؛ المجموع والقطاعات الفرعية
٣- ٣٥	الميزانية ؛ المجموع والقطاعات الفرعية

٤ - المؤسسات الخاصة غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية

٤١-٣	حساب الانتاج
٤٢-٣	حساب الايرادات والنفقات
٤٣-٣	حساب تراكم رأس المال
٤٤-٣	حساب تمويل رأس المال
٤٥-٣	الميزانية

٥ - المعاملات الخارجية

٥١-٣	الحساب الجارى و تفصيل
٥٢-٣	حساب تراكم رأس المال
٥٣-٣	حساب تمويل رأس المال

الجزء ٤ - الانتاج حسب نوع النشاط و البيانات المفصلة والجداول الداعمة

١-٤	استخلاص القيمة المضافة حسب نوع النشاط و الأبواب الرئيسية للتصنيف الصناعي الدولي الموحد (بالأسعار الجارية)
٢-٤	استخلاص القيمة المضافة حسب نوع النشاط و الأبواب الرئيسية للتصنيف الصناعي الدولي الموحد (بالأسعار الثابتة)
٣-٤	استخلاص القيمة المضافة حسب نوع النشاط و أبواب التصنيف الصناعي الدولي الموحد (بالأسعار الجارية)
٤-٤	استخلاص القيمة المضافة حسب نوع النشاط و أبواب التصنيف الصناعي الدولي الموحد (بالأسعار الثابتة)
٥-٤	مكونات تكاليف القيمة المضافة و الأبواب الرئيسية للتصنيف الصناعي الدولي الموحد
٦-٤	مكونات تكاليف القيمة المضافة ، أبواب التصنيف الصناعي الدولي الموحد
٧-٤	العمالة حسب نوع النشاط و الأبواب الرئيسية للتصنيف الصناعي الدولي الموحد

٨-٤	المعاملة حسب نوع النشاط ، أبواب التصنيف المناعي الدولي الموحد
٩-٤	عرض السلع والخدمات (بالأسعار الجارية )
١٠-٤	عرض السلع والخدمات (بالأسعار الثابتة)
١١-٤	تصريف السلع والخدمات (بالأسعار الجارية )
١٢-٤	تصريف السلع والخدمات (بالأسعار الثابتة )
١٣-٤	النتائج الاجمالي من السلع والخدمات (بالأسعار الجارية )
١٤-٤	النتائج الاجمالي من السلع والخدمات (بالأسعار الثابتة )
١٥-٤	متوسط الاستهلاك حسب نوع نشاط المستهلك (بالأسعار الجارية )
١٦-٤	متوسط الاستهلاك حسب نوع نشاط المستهلك (بالأسعار الثابتة )
١٧-٤	التطابق بين النتائج المحلي الاجمالي لنظام الحسابات القومية ومافسي النتائج المادي لنظام الناتج المادي

## الملحق الرابع

### قائمة الجداول الواردة في استبيان الموازن العادية (بالأسعار الجارية والثابتة)

- ١ - صافي الناتج المادى حسب الاستعمال
- ٢ - صافي الناتج المادى حسب نوع نشاط المجال المادى
- ٣ - الايرادات الأولية حسب نوع نشاط المجال المادى
- ٤ - الايرادات الأولية الناشئة عن صافي الناتج المادى حسب القطاع
- ٥ - عرض وتصريف السلع والخدمات المادية حسب نوع نشاط المجال المادى
- ٦ - تكوين رأس المال حسب نوع نشاط المجالين المادى وغير المادى
- ٧ - الاستهلاك النهائي حسب نوع الخدمات
- ٨ - الاستهلاك الشخصى طبقاً لمصدر عرض السلع والخدمات
- ٩ - مجموع استهلاك السكان حسب السلعة (على سبيل المثال : الاغذية ، المشروبات ، الدخان ، الملابس ) والخدمات ( على سبيل المثال : الصحة ، والنقل والمواصلات ، والتعليم ، والترفيه ، والرياضة ) ، وحسب طريقة الحصول عليها ( على سبيل المثال : مشتراه ، مجاناً من الانتاج الخاص )

---

### كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

#### 如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

#### HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

#### COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

#### КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу : Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

#### COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a : Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

---